



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

## المجلس الشعبي الوطني

الجريدة الرسمية

للمداولات

الإدارة والتحرير: المجلس الشعبي الوطني 18 شارع يوسف زيوخود - الجزائر الهاتف: 73.86.00 الفاكس: 74.03.89 ج - ب ج : عوڤ مجاسب 74 - 8123 مفتاح 63	الإشتراك السنوي	
	خارج الوطن 1.000 دج.	داخل الوطن 600 دج.
المطلوب من المشتركين إرسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم، والإعلام بمطالبهم.		ثمن النسخة الواحدة 15 دج.

الفترة التشريعية السادسة

دورة الربيع لسنة 2007

الجلسة العلنية المنعقدة

يوم الأربعاء 11 يوليو 2007

# فهرس

مواصلة مناقشة مشروعى :

- القانون العضوى المتضمن تأجيل الانتخابات لتجديد المجالس الشعبية البلدية والولائية المنبثقة عن انتخابات 10 أكتوبر سنة 2002 والانتخابات الجزئية لىوم 24 نوفمبر سنة 2005،
- القانون العضوى المعدل والمتمم للأمر رقم 97-07 المؤرخ فى 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997 والمتضمن القانون العضوى المتعلق بنظام الانتخابات.

## محضر الجلسة العلنية السابعة عشرة المنعقدة يوم الأربعاء 11 يوليو 2007 (مساء)

الرئاسة : السيد عبد العزيز زباري، رئيس المجلس الشعبي الوطني.

تمثيل الحكومة السيدان : - نور الدين يزيد زرهوني، وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية.

- محمود خذري، وزير العلاقات مع البرلمان.

وليس بمقدورها تقديم برامج كبديل وتعزيز تشكيلتها السياسية والإسهام في الممارسة الديمقراطية الحقة، لقد برهنت هذه التشكيلات على عدم نضجها من خلال تصرفها في الاستحقاق الأخير بالمتاجرة اللاشعرية والتزكيات العشوائية والحصول على الأموال غير المبررة ضاربة عرض الحائط كل مقومات الديمقراطية وممارسة النشاط السياسي المنافس والتنظيف، تمخض عن هذه التصرفات عزوف ملفت للانتباه من قبل الناخبين للإدلاء بأصواتهم وأصبح الاقتراع على هذا الشخص أو تلك الجماعة على أساس العرق أو الجهوية الضيقة التي لا تخدم بشكل أو بآخر الممارسة الديمقراطية والمشاركة في الانتخابات على أساس برامج تنموية ورؤى وتصور للسياسة العامة للبلاد.

نستخلص في الأخير أنه لا يمكن وجود تعددية سليمة دافعة للتقدم إلا بوجود سلطة تقابلها معارضة قوية، وعليه أثبتت التجربة على أن الإبقاء على الترشيح وفقا للنظام القديم في إطار القوائم الحرة يعرقل نمو تشكيل أحزاب قوية تمارس السلطة وأحزاب المعارضة، (كل من لا يقبل ترشحه في إطار حزبي يسارع للخروج من الحزب والتقدم بقائمة حرة أو بتزكيات مشبوهة من أحزاب المناسبات) وهذا ما ورد في وثيقة عرض الأسباب للمجلس بعبارة "استعمال مناورات احتيالية وغير أخلاقية كالمتاجرة بتزكيات للأشخاص لا علاقة لهم بالانتماء السياسي".

إن الإبقاء على معايير إنشاء الأحزاب السياسية بشكله القديم يسهم في وجود أحزاب المناسبات وهو ما يعرقل إنشاء تشكيل وتقوية أحزاب كبيرة ذات تمثيل شعبي واسع والتي نراها

### افتتحت الجلسة في الساعة الثانية والدقيقة الثامنة والخمسين زوالا

الرئيس : بسم الله الرحمن الرحيم.  
الجلسة مفتوحة.

نواصل أشغالنا وأحيل الكلمة إلى السيد فريد بحري، فليتفضل.

السيد فريد بحري : بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني المحترم،  
السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية،

السيد وزير العلاقات مع البرلمان،

السيدات والسادة النواب،

السيدات والسادة من أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

لقد لفت انتباه الرأي العام من خلال متابعتي للعملية الانتخابية في التشريعات الأخيرة أن هناك خلافا وتقصيرا في القانون العضوي للانتخابات، مما فتح مجالا للتحايل والتلاعب بأسس الديمقراطية من قبل بعض الأحزاب التي وصفت من جانب الرأي العام بالتشكيلات السياسية المجهرية كونها لا تظهر إلا في المناسبات الانتخابية لتغتم وتعود إلى سباتها، هذه الأحزاب تفتقر إلى وجود هياكل محلية وتمثيل شعبي وقاعدة نضالية

للجيش الوطني الشعبي ومختلف أسلاك قوات الأمن في الاستمرار في مكافحة الإرهاب والعمل على القضاء عليه نهائيا واستتصال هذه الآفة من المجتمع مع إيماننا الراسخ أن هذه العملية الإرهابية لن تؤثر في مسار المصالحة الوطنية وفي إرادة الشعب الجزائري واختياراته وجنوحه لقيم السلم والوحدة والتضامن الوطني.

السيد الرئيس،

أشرف الآن في تدخلي، إن الانتقال من الأحادية إلى التعددية وإن كلف الجزائر غالبا في البداية إلا أنه أرسى الأسس الصلبة لإقامة نظام ديمقراطي تعددي، يعد مجلسنا هذا أحد عناوينه البارزة وهنا لا بد من التنويه بكل التشكيلات السياسية على اختلاف توجهاتها ومشاريها وحجمها لإسهامها في صنع أعراس الجزائر الديمقراطية منذ البدء في تأسيس النظام الديمقراطي، غير أن تجربة ثلاثة انتخابات تعددية، أفرزت مجموعة من السلبات لعلها كانت الدافع الأساسي لمبادرة الحكومة بالتقدم بمشروع تعديل هذا القانون الذي تفضل سيادة وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية بتوضيح الأسباب الكامنة وراء المبادرة به.

إن هذا التعديل في اعتقادنا حتمية بل ضرورة قصوى لترشيد الحياة السياسية وتهذيبها، التي التصقت بها مظاهر مشينة بالعمل السياسي والديمقراطي، فأصبح المواطن تحت ضغط البزنسة السياسية والمال السياسي، فضاعت حرته وضاع الهدف الأساسي من الانتخابات وهو تمكينه من التعبير الحر عن إرادته الحرة.

إن ما شهدته الانتخابات الأخيرة من ازدحام للقوائم الرسمية جعلت المواطن في اضطراب كامل عند الاختيار، ومن هنا نرى أنه بات من الضروري وضع ضوابط أكثر صرامة بمراجعة قانون الأحزاب السياسية.

إن تحديد نسبة 5٪ كشرط من شروط قبول قوائم الترشح، في سياق التعليل المقدم من قبل السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية، وملاحظات اللجنة، مقبول ومنطقي ولا يقلق من يعتقد أن له امتدادا شعبيا، ونقترح رفع هذه النسبة بالنسبة إلى المجالس المحلية إلى 10٪.

ضرورة لنظام ديمقراطي صحيح وإن كنت أنتمي إلى حزب موجود في السلطة فإنني أؤيد كل إجراء يشجع على تشكيل أحزاب قوية ممثلة موجودة على الأقل بنسبة 50٪ من الوطن تنقد وتعارض وتقدم البديل في مختلف المجالات خدمة للوطن والصالح العام.

مما تقدم بات من الضروري إعادة النظر في الإطار القانوني للنظام السياسي في بلادنا وعليه نساند في حزب جبهة التحرير الوطني وندعم ما ورد من مقترحات في تعديل المادتين 82 و109 من الأمر المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، فالإجراءات موضوع التعديل تدعم بشكل مباشر الأحزاب الكبيرة ذات التمثيل الواسع سواء كانت هذه الأحزاب في السلطة أو في المعارضة كما تفسح المجال لباقي الأحزاب كي تعمل على إثبات وجودها ليس فقط بالإجراءات الإدارية والحصول على الاعتماد بل بالتمثيل الحقيقي وفقا للمعايير التي وردت في التعديلات موضوع المناقشة.

شكرا لكم سيادة الرئيس والسلام عليكم.

**الرئيس :** شكرا السيد فريد بحري، وأحيل الكلمة إلى السيد عبد القادر بكراوي، تفضل.

**السيد عبد القادر بكراوي :** شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني الموقر، معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية المحترم، السيد وزير العلاقات مع البرلمان، زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

اسمحوا لي قبل أن أبدأ تدخلي، أن أبدي الملاحظة الآتية : على إثر العملية الإرهابية الجبانة التي استهدفت عناصر من الجيش الوطني الشعبي بمنطقة الأخضرية والتي خلفت قتلى وجرحى، فإن التجمع الوطني الديمقراطي ينحني بخشوع وإجلال ويترحم على أرواح ضحايا هذه العملية الشنعاء ويتمنى الشفاء العاجل للجرحى ويتقدم بتعازيه الخالصة لأسر الضحايا وعائلاتهم، وإذ يندد بالتجمع الوطني الديمقراطي ويستنكر بقوة هذه العملية الإرهابية والبربرية الجبانة مذكرا دائما بمواقفه الثابتة في محاربة الإرهاب الهجمي، فإنه يجدد دعمه ومساندته

إن الدراسة التحليلية والمقاربة الموضوعية لواقع الحياة السياسية وما يندرج في كنفها من واقع الحياة الحزبية يؤكد وجود خلل معيب يتعلق بالشكل والموضوع كما يقول خبراء القانون، ذلك أنه يلاحظ أن الترخيص الجزافي للتشكيلات الحزبية في غياب أطر وآليات تنظيمية أنتج حالة تفريغ غير متحكم فيها من حيث الشكل وكان من نتائجها كثرة الأحزاب وتعددتها، مما شكل فوضى عقب إحصاء 97 حزبا ثم انخفض العدد إلى 28، وهو رقم كبير لا ينسجم البتة مع واقع النتائج الانتخابية خلال السنوات العشر الماضية، وهو خلل -في نظري- شكلي وغريب ومربب يقتضي تنظيم حركية المرور الحزبي بالآليات التي تمثل الشرعية الشعبية، وإن كان تعدد التشكيلات السياسية يكشف عن عيب خلقي "إن جازت العبارة" من الحياة السياسية التي شهدت ضرا فادحا، ذلك أن وجود أحزاب بغير مبرر شرعي وانتخابي رغم عدم تحقيقها لنسبتي 4٪ أو 5٪ يهدد من الأساس فكرة الشرعية الشعبية والانتخابية ويصيب الحياة السياسية بحال من الابتذال السياسي، ويسحب مسألة انعدام الشرعية من كافة المؤسسات جراء تفشي مظاهر المشاركة المناسباتية في الانتخابات، ويفرز واقعا "زبائنيا" ميزته الأساسية الارتشاء السياسي وبيع التفويضات، وهي ممارسات مشينة تمس بقدسية العمليات والمواعيد الانتخابية، لذا يتوجب تنظيم هذه الحركية السياسية والحزبية باعتماد النسب التي يقترحها مشروع تعديل قانون الانتخابات أو الزيادة فيها بشكل لا يهدف إلى تقليص أظافر التعددية الديمقراطية، بقدر ما يهدف إلى تنظيف التعددية الحزبية، ومن شأن تبني مشروع هذا القانون "إعادة هيكلة الحياة الحزبية وفق مبدأ الشرعية الانتخابية والشعبية" المبدأ الأول والأخير لمفهوم الديمقراطية التي تعني قرار الأغلبية وعدد الأصوات، أكثر من ذلك فإن إدراج هذه الصيغة من شأنه أن يكرس دعامة قوية للأحزاب الصغيرة المطالبة ببذل مزيد من الجهد باتجاه إقناع الفئات الشعبية لتوسيع قاعدتها الجماهيرية، كما يهدف إلى ضبط الأقطاب الحزبية وفقا لمبدأ الانتخاب، مثلما هو معمول به في الولايات المتحدة الأمريكية...

**الرئيس :** شكرا السيد محمد بوراس، وأحيل الكلمة إلى السيد موسى العبيدي.

**السيد موسى العبيدي :** شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على رسوله الكريم.

أما بالنسبة إلى مشروع القانون العضوي المتضمن تأجيل الانتخابات لتجديد المجالس الشعبية البلدية والولائية إضافة إلى الظروف الخاصة والأسباب الموضوعية التي دفعت الجهاز التنفيذي إلى تقديم هذا المشروع، نضيف إليه كذلك ظروف قساوة الطبيعة وحرارة الطقس في جنوب البلاد وهو ما يجعلنا نعبر عن كامل ارتياحنا لهذه المبادرة بتمديد العهدة الحالية للمجالس الشعبية البلدية والولائية.

شكرا لكم والسلام عليكم.

**الرئيس :** شكرا السيد عبد القادر بكرابي، وأحيل الكلمة إلى السيد محمد بوراس، فليتفضل.

**السيد محمد بوراس :** بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني المحترم،  
السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية المحترم،  
السيد وزير العلاقات مع البرلمان،  
السادة النواب،  
السلام عليكم.

حقيقة، أردت من خلال تدخلتي أن أقول إن السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية قدم هدية للأحزاب الصغيرة، بل شجعها تشجيعا كاملا حتى تنمو وتتطور، فلا خوف عليها لكن الخوف على الأحزاب الكبيرة، لأن التشجيع الذي قدمه لها لتصل إلى نسبة 4٪ لتتنازل وتفتح مكاتب، يعني أننا في خطر، أي أن الأحزاب القوية في خطر، فبدل أن تشكر الأحزاب الصغيرة وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية وكذا السلطات التي قدمت لها عملا عظيما أصبحت تندد، لذا أطالب مناضليها بمراجعة أنفسهم في هذه القضية لأننا من المفروض أن نعارض مشروع هذا القانون فهو يضرنا أكثر مما ينفعنا هذا من جهة، ومن جهة أخرى نسمع هذه الأيام عما يسمى بالأحزاب أو الحزبيات وهي تنادي ببعض المطالب التي أراها خيالية فهي تطالب مثلا بحل البرلمان وهذا كلام خطير جدا لأن هذه الأحزاب لها مقاعد في هذا المجلس ومن ليس له شرعية قانونية فليعترف بعدم شرعيته، لدينا شرعية وقد صوت علينا الشعب فمن لا شرعية له فليعترف بذلك وينسحب من هذا المجلس، لكن تجانس هذا المجلس وقوته ألقا بعضهم وجعلوهم يطالبون بحله، فهذا غاية استهلاك إعلامي فقط وليس له صلة بالواقع، هذا من ناحية، أما من ناحية أخرى فأقول

أما فيما يتعلق بالمادة الثالثة الواردة في مشروع هذا القانون فإن هناك مجالس محلية هي اليوم في حالة انسداد سياسي وجمدت نشاطها بفعل خلافات مصلحة وأسهمت في تعطيل مصالح المواطنين. ولا يمكن لروح هذه المادة أن تسهم مجددا في تمديد ذلك الانسداد وتعطيل المصلحة العامة وأن يكون هناك مخرج قانوني لهذه الوضعية.

السيد الرئيس، بالنسبة إلى الملاحظات المتعلقة بمشروع تعديل قانون الانتخابات. اسمحو لي، سيدي، أن انطلق من صراحة معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية، فالصراحة هي الوحيدة الكفيلة ببناء المجتمع.

ورد مشروع تعديل المادتين 82 و109 من القانون العضوي المتعلق بالانتخابات.

أولا: ليشفق على الأحزاب السياسية الصغيرة ويمنحها فرصة بقاءها للتهريج السياسي على المجتمع الجزائري بعد أن ناضت هذه الأحزاب لمدة 17 سنة، وكانت هذه المدة كافية لفرض نفسها على الساحة السياسية وقامت خلالها بالزنسة وتعطيل مصالح الأمة بانتداب عمال وموظفين وإطارات في لجان بلدية وولائية في مستوى 1541 بلدية و48 ولاية مما كلف تجنيد أكثر من 30820 إطارا أغلبهم من القطاع التربوي ولقد ترك هؤلاء الأساتذة التعليم والتلاميذ دون تدريس.

هذه الترسانة الهائلة من اليد العاملة البشرية التي تركت مناصب شغلها وانتدبت للعمل السياسي أكثرها من الأسرة التربوية المأجورة فكل واحد منها يكلف الخزينة العمومية أموالا باهظة دون مقابل وهناك اعتمادات تقريبية تقدر بأكثر من 120 مليار سنتيم في الحملة الانتخابية الواحدة. وما ينجر عنه من شراء قوائم الترشح وذمم الناخبين هذا ما آل إليه، السيد الرئيس، الوضع السياسي في ظل التهريج السياسي للأحزاب المجهرة، وحتى تتمكن الدولة من التأطير السياسي العلمي والحقيقي للقوى السياسية وللأحزاب الكبرى للبلاد وعليه تكون المنافسة...

الرئيس: شكرا السيد موسى العبدى، وأحيل الكلمة إلى السيد نور الدين بن نوار.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني، معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية، السيد وزير العلاقات مع البرلمان، أخواتي، إخواني النواب، سلام الله عليكم.

ارتأيت، السيد الرئيس، أن يتمحور تدخلي هذا حول ملاحظتين، تتعلق الأولى بتأجيل الانتخابات أما الثانية فتتعلق بتعديل قانون الانتخابات.

إن الظروف الحالية لا تسمح فعلا بإجراء انتخابات محلية تكون في مستوى طموحات الأمة من حيث الاختيار الأحسن والأمثل نظرا إلى المقاربة الزمنية القصيرة بين التشريعات والمحليات والتي لا تتعدى ثلاثة أشهر و20 يوما مما يزرع بذور الملل لدى الهيئة الناخبة وكما تعددت الأسباب الواردة في عرض مشروع هذا القانون المتعلق بتأجيل الانتخابات المحلية.

غير أنني أعتقد أن مشكل التأجيل سيظل قائما لثلاث عهديات نيابية وأخريات محلية إذا اعتمدنا بعض الأسباب المذكورة في هذا العرض كشهر رمضان المبارك وعيد الفطر لأن الدورة القمرية بالتقويم العربي تتقدم عن الدورة الشمسية للتقويم الميلادي بمدة 11 يوما و8 ساعات في السنة مما يجعل أسباب تأجيل الانتخابات لعام 2007 هي نفسها التي تتكرر لمحليات سنة 2012 وتشريعات سنة 2017 وسنة 2025 وهي أن الحملة الانتخابية ستكون في قلب شهر رمضان.

وعليه، السيد الرئيس، لا بد من المباحة بين المحليات والتشريعات لمدة تزيد عن 6 أشهر وألا نجعل من شهر رمضان حجة للتأجيل لأنه شهر عبادة وعمل وقد كانت كل الغزوات النبوية الشريفة الواقعة في هذا الشهر نصرا للمسلمين آنذاك وحتى لا نترك مجالا للتأويلات والقراءات الحزبية السياسية الضيقة لبعض الجمعيات السياسية التي تريد الاصطيد في المياه العكرة.

وأعتقد جازما أن تأجيل الانتخابات المحلية في هذا الظرف هو عين الصواب والرشاد وما تقتضيه الحكمة السياسية للسلطة ولمجلسنا الموقر وأن السلطة الحقيقية هي التي ترى مشاكل وانشغالات الأمة بعيون الأمة وتكون في مستوى حلولها.

لإنعاش الحياة العامة وليس الحياة السياسية بمفهومها المحض، لذلك ما تزال في حزب جبهة التحرير الوطني ننادي بأن هذه الأحزاب أخذت الوقت الكافي لتتأقلم مع المجتمع الذي أصبح يعرف مرحلة جديدة من التقدم وله رغبات وأهداف جديدة.

السيد الرئيس، فيما يخص الأحزاب الصغيرة، فمناضلوها من يسمون أنفسهم أحزابا صغيرة فلهم ذلك، أرجو أن يسمح السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية وكذا اللجنة بتراكم الأصوات حتى تتحالف هذه الأحزاب فيكون هذا التحالف موضوعيا على الأقل لخدمة الصالح العام وليس تحالفا ضمنيا وفارغا لمعارضة قانون بينما قد نجد هذا الحزب لا يمثل.

لذا نطالب منح هذه الأحزاب فرصة لتراكم النسب، فمثلا الذي حاز على نسبة 5٪/ حتى تصل إلى نسبة 4٪/ وإذا اختاروا قائمة موحدة فعلى بركة الله.

أما بالنسبة إلى الأحرار فأكن لهم فائق الاحترام، كما أشكر السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية الذي لا يود المساس بمبدأ من المبادئ الأساسية للمترشح الحر، حيث لا يقارنه بالحزب لكن الأحرار يودون مقارنتهم بالأحزاب وهذا تناقض.

أشكر وزارة الداخلية والجماعات المحلية التي حافظت على هذا المبدأ الأساسي الخاص بالقائمة الحرة فلا تقارن الحر بالحزب ونبقي على نسبة 5٪/ حتى يكون للمترشح الحر دائما زيادة عن الاعتماد الحزبي وهذا احترام للأحرار.

لست معتادا أن أجيب زملائي النواب لكن إذا تعلق الأمر بالأرقام فأني اختصاصي في الرياضيات، فبالنسبة إلى الأخ الذي قال إن الدولة آلة حاسبة، ما تزال عملية... لم أجب بعد....

**الرئيس :** أشكر السيد نور الدين بن نوار، وأحيل الكلمة إلى السيد عبد الرزاق عاشوري.

**السيد عبد الرزاق عاشوري :** بسم الله الرحمن الرحيم، وصل اللهم على سيدنا محمد.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،

السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،

**السيد نور الدين بن نوار :** بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،

معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،

معالي وزير العلاقات مع البرلمان،

أيتها الزميلات، أيها الزملاء،

تحية طيبة،

أود، في بداية تدخلي أن أثني على التحليل الشامل والشجاع في الوقت نفسه للوضعية التي عرفها المجتمع أثناء الانتخابات، فقد انتهينا والحمد لله من قضية التزوير، فالمشكك هو فقط من يشكك في كل مؤسسات الدولة ولا يملك أية قوة فيتحدث عن التزوير. بقيت هناك ظاهرة تعد من بين الأسباب الأساسية التي جعلت المواطن يفقد ثقته في الانتخابات وهي المساومة على الاعتماد على مرأى الجميع ومسمعهم، بل أخطر من ذلك، في سنة 2003 ولظروف سياسية خاصة تقدم إلينا حزبان لكراء الاعتماد من أجل الحصول على رخصة لإقامة تجمع، فاقترحوا كراء الاعتماد مقابل حصولنا على القاعة لكننا في جبهة التحرير الوطني رفضنا رفضا قاطعا، نفضل أن نستغل كل قوتنا ولا ندخل عالم البزنية إننا أشرف من ذلك.

السيد الرئيس، أما عن التعديل المقترح فإنه بالفعل سيعيد المصادقية للعملية الانتخابية ومن ثم إلى المجالس المنتخبة، فالشعب أصبح لا يثق في الانتخابات لأنه يرى البزنية في المقاهي وهناك من يمزق قائمة ويستبدلها بقائمة أخرى، وعليه أصبح المواطن لا ينتخب لأنه يرى أنه سيصوت لصالح أشخاص مزورين في هذه المجالس، إذن هذه شجاعة من قبل السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية وهذا ما كان يتمناه المواطن إننا نبني ديمقراطية شفافة وشريفة وإذا اقتضى الأمر اتخاذ كل الإجراءات فيجب أن نتخذ لبناء صرح ديمقراطي وجميعنا في هذه القاعة ننادي به لكن بالأساليب الشريفة، كما نتمنى أيضا أن يتطور نمط الاقتراع ولو قليلا من النسبي بالباقي الأقوى إلى النسبي بالمعدل الأقوى حقيقة سيتقلص عدد الأحزاب الصغيرة، لكن عندما نعود إلى التاريخ نرى أن المغزى من القانون النسبي أنه في غياب مجتمع مدني قد تلتصق الديمقراطية التمثيلية مع الديمقراطية التشاركية فيمكن للحزب الذي هو عبارة عن جمعية ذات طابع سياسي أن يقتحم الميدان

حدث وما انعكاساته على المجتمع الجزائري والنظام المدني وماهي انعكاسات النظام المطلق وليس النظام النسبي وإذا أراد معالي الوزير المحترم أن يكون أكثر واقعية ولا يصدف فليقدم دراسة عن المنتخبين المسجونين والذين مايزالون في السجن وكذا من الذين هم في حالة متابعة قضائية إلى يومنا هذا، من هم؟ ماهي انتماءاتهم؟ نود أن نعرف ذلك حتى يتسنى لنا بناء رزنامة عن كيفية التعامل مع الأحزاب السياسية لأنها بالنسبة إلينا ليست شريكا في الترشيحات وإنما هي إطار من من الأطر التي من خلالها تتم عملية التنشئة والتأطير السياسي لمجموعة من الإطارات في المستوى الوطني حتى نفيد من خلالها مؤسسات الدولة كإطارات فعالة في أي مستوى وكذلك إطارات تمثل الدولة أحسن تمثيل في المستويين الدولي والإقليمي في الوقت نفسه.

السيد الوزير، إذا أردنا أن ندير مجموعة من الإصلاحات أو مجموعة من التعديلات أود أن نكون واضحين، وتعلم السيد الوزير أن تشريعات سنة 2007 عرفت محاولات للتزوير وأقرب البلديات بلدية العاصمة وبلدية روية وقد تحدثتم عن ذلك فإذا حدث ذلك في قلب العاصمة فهو يحدث بصورة أعمق في البلديات النائية وفي ولايات بعيدة والقاصي والداني يعلم ذلك، ونود أن لا نخفي الشمس بالغربال فهذا واقع، لكن ليست الدولة هي المسؤولة وإنما هي مجرد تصرفات لبعض أعوان الدولة الذين لم يرقوا إلى مستوى فهم الديمقراطية وإلى مستوى فهم الشفافية ونزاهة الانتخابات وانعكاساتها الإيجابية على الوطن والمواطن، نود أن تعم هذه الثقافة كل الرجال وكل أعوان...

**الرئيس:** شكرا السيد عبد الرزاق عاشوري، وأحيل الكلمة إلى السيد أمين علوش.

**السيد أمين علوش:** بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني، معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،

معالي وزير العلاقات مع البرلمان،

زملائي، زميلاتي النواب،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أما بعد،

السيد وزير العلاقات مع البرلمان،

السادة الإطارات،

أسرة الإعلام،

زميلاتي، زملائي النواب،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أقول وبالله التوفيق، إن ثقافة الإثراء والتعديل والتغيير الهادف مظهر من مظاهر الصحة ورغبة تطوير من قبل المؤسسات المعنية، بعيدا عن التشكيك في النيات ودليل على أن هناك متابعة عن قرب للواقع، أود أن ينعكس مثل هذا العمل السريع على باقي المجالات التي تتطلبها المرحلة التي تمر بها الأمة وتعيشها.

أشكركم معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية على الجهد المبذول في تقديم مشروع تعديل القانون العضوي المتضمن تأجيل الانتخابات لتجديد المجالس الشعبية الولائية والبلدية وهذا دليل تام وواضح على امكانية مراجعة أي قانون نرى من خلاله أن هناك أمرا إيجابيا ينعكس بصورة مباشرة على مصلحة المواطن والوطن بعيدا عن الحرفية القاتلة التي لا تفيد الأمة، وفي أي وقت من الأوقات نرى أن هناك قانون تنعكس مراجعته إيجابيا على الأمة وعلى الوطن لابد من مراجعته.

أما بخصوص مشروع القانون العضوي المعدل والمتمم للأمر رقم 07/97 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، السيد الوزير، إننا في حركة مجتمع السلم نرغب أن تكون فيه مراجعة شاملة وعميقة وأشاطر أعضاء اللجنة بخصوص التوصيات التي سجلتها ووجهتها للجهات المعنية منها :

- مراجعة القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات ومراجعة القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية.

- مراجعة القانونين المتعلقين بالولاية والبلدية.

السيد الوزير، أشاطركم الرأي بخصوص التوضيحات التي تفضلتم بها بشأن أن نظام الانتخاب النسبي يعد من أفضل النظم الموجودة في المستوى الدولي وهذا الطرح الموضوعي هو الذي لا يبخص أصوات حزبية ضيقة مقبلة ومن أراد أن يعتبر، عليه أن يراجع نفسه ويعود إلى سنة 1991 و1992 ليرى ماذا

**الرئيس :** شكرا للسيد أمين علوش، وأحيل الكلمة إلى السيد بن موسى طيفور.

**السيد بن موسى طيفور :** بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.  
السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني المحترم،  
السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية المحترم،  
والوفد المرافق له،  
سيداتي سادتي النواب،  
ممثلي وسائل الإعلام،  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

لقد عاشت الجزائر بتاريخ 17 مايو سنة 2007 حدثا كبيرا في تاريخها المعاصر والمتمثل في تنظيم الانتخابات التشريعية التي كانت لبنة أخرى في بناء الصرح الديمقراطي في جزائر العزة والكرامة وهذا بفضل السياسة الرشيدة لفخامة رئيس الجمهورية -حفظه الله وأطال عمره- وبإرادة الرجال الذين يسهرون على تطبيق هذه السياسة ميدانيا وفي مقدمتهم معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية. فتهانينا الخالصة لكم السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية، فامضوا قدما في سياستكم الهادئة والرزينة والحكيمة لمعالجة كل القضايا.

السيد الرئيس،  
رغم التنظيم المحكم والشفافية المطلقة والاختيار الحر من قبل الناخبين لممثليهم في الانتخابات التشريعية الأخيرة والتي سبقتها إلا أننا لاحظنا تشتتا وتبعثرا كبيرا للأصوات المعبر عنها بين الأحزاب الوطنية ذات القواعد النضالية والأحزاب الموسمية التي ليست لها قواعد نضالية والقوائم التي ليست لها برامج ولا عناوين، كما لاحظنا كثرة الأوراق الملغاة والأسباب في هذه الحالة متعددة وكثيرة.

السيد الرئيس،  
بالنسبة إلى بقاء بعض "الزعامات" في الساحة السياسية والتي تظهر في المواسم، لتجعل نفسها وصية على الشعب الجزائري الناضح سياسيا، أقول إن عصر الزعامات والبقاء على الأطلال والوهم السياسي قد ولى وإلى الأبد، لأن الشعب الجزائري قد

نرى في حركة مجتمع السلم أنه كان من الضروري إعادة النظر وتعديل قانون الانتخابات في جميع أجزائه ومراجعته مراجعة شاملة، خاصة فيما يتعلق بالهيئات المشرفة على الانتخابات ولجان المراقبة وإتاحة الفرصة للأحزاب والقوائم للمشاركة في المراقبة الشاملة للانتخابات في جميع أطوارها بداية من تمكين الأحزاب من دراسة قوائم الناخبين المسجلين ومراجعتها، وكذا قوائم مؤطري المكاتب والمراكز إلى غاية تسليم محاضر فرز المكاتب والمراكز، بكل سهولة وشفافية.

من هنا كان من الضروري أن نقدم جملة من الملاحظات ينبغي أن ننتبه إليها جميعا وهي كالآتي :

1- رد الاعتبار للفعل الانتخابي من خلال شفافيته وتجنب التزوير والتلاعب بأصوات المواطنين وهذا هو السبب الرئيسي الذي جعل الشعب يعزف عن اللجوء إلى صناديق الاقتراع لأنه لا يرى جدوى من ممارسة حقه في التصويت.

2 - توفير الأجواء المناسبة للممارسة السياسية الحرة من خلال توسيع مجال الحريات وتكريس الديمقراطية والتنافس السياسي الشريف والتداول السلمي على إدارة شؤون البلاد ونزاهة الانتخابات وشفافيتها.

3 - رد الاعتبار لمنتخبي الشعب من خلال توسيع صلاحيات المجالس الولائية والبلدية وهذا بمراجعة قانوني البلدية والولاية لتوفير الحماية اللازمة لمن أفرزتهم نتائج الصناديق ورفع هيمنة الإدارة على المنتخب.

4 - إيجاد أطر وقوانين توضح مهام الهيئات المشرفة على العملية الانتخابية بتجديد صلاحياتها وإتاحة فرص كبيرة لهيئات المراقبة للقيام بعملها وتمكينها من المتابعة بكل حرية وشفافية.

في الأخير نتساءل عن الهدف الحقيقي من هذا التعديل، ولماذا حددت نسبة 4٪ بالضبط، دون غيرها من النسب! أهو أمر مدرّوس مبني على إحصائيات مضبوطة؟ كما نقترح في حركة مجتمع السلم، تخفيض هذه النسبة إلى أقل من ذلك ونقترح أيضا تعديل نسبة 5٪ إلى نسبة 2,5٪ وندعو إلى تعديل شامل لقانون الانتخابات والسلام عليكم.

السيد الرئيس،  
إن اللعبة السياسية ليست مغلقة كما يدعي بعضهم وهي مفتوحة للجميع، فالأحزاب التي لا تستوفي هذه الشروط عليها أن تجمع نسبة 5٪ من التزكيات في الدوائر الانتخابية التي تريد المشاركة فيها. شكرا لكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

**الرئيس :** شكرا للسيد بن موسى طيفور، وأحيل الكلمة إلى السيد الطاهر عبيدي... أحيل الكلمة إلى السيد زين الدين بن مدخن، غائب، وعليه أحيل الكلمة إلى السيد علي بو الصوف فليتفضل.

**السيد علي بو الصوف :** باسم الله، والحمد لله، عليه نتوكل ومنه التوفيق.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،  
معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،

زملائي زميلاتي النواب،

إخواني الإعلاميين،

السلام عليكم.

عاشت بلادنا في الأيام الماضية، يومين خالدين وحاسمين. فبالأمس احتفلنا بذكرى 5 يوليو عيد الاستقلال وعيد الشباب، وعيد الوطن. ولا يسعنا بهذه المناسبة الغالية إلا أن نقدم تحياتنا وتهانينا إلى الأمة وإلى كل مؤسسات الدولة.

أما المناسبة الثانية فتتمثل في تاريخ 17 مايو الذي يعد حقا يوم الفصل والتأمل ومنه الانطلاق إلى العمل السياسي الإيجابي وفحص الانتدابات السياسية وجعلها واضحة المعالم ونظيفة من حيث العمل.

دخلنا في ولاية ميللة التي ننتمي إلى مقاطعتها الانتخابية بـ 23 قائمة حزبية وحوالي 6 قوائم مستقلة وبذلك كانت الحملة الانتخابية قاسية، ومتعبة ومشحونة ومغشوشة، وكانت نظيفة بالنسبة إلى التجمع الوطني الديمقراطي، حيث جلنا وطفنا بجميع مشاتي الولاية وبلدياتها وقدمنا للمواطنين في لقاءاتنا وتجمعاتنا منهج حزنا سياسي والاقتصادي والاجتماعي ومبادئه المتمثلة في العمل والتضامن والوفاء والأمن ونبذ العنف وإسالة الدماء وحب الوطن والتقدم والمصالحة الوطنية

بلغ سن الرشد، ولا يحتاج إلى وصي ولا إلى ولي أمر يكفله وهو عازم كل العزم وأكثر من أي وقت مضى على تقرير مصيره السياسي بنفسه واختيار من يمثله ومن يقوده إلى بر الأمان بكل سيادة وقناعة وإقدام وحزم، وذلك في كنف السلم والمصالحة الوطنية والعزة والكرامة.

السيد الرئيس،

لهذه الأسباب ومن أجلها، حان الوقت وأصبح من الضروري التفكير في آليات وميكانيزمات بديلة لوضع إطار قانوني جديد لتنظيم الانتخابات وترشيد الممارسة الديمقراطية وتطهير الساحة السياسية من كل الشوائب العالقة بها، بما يخدم المصلحة العليا للوطن ويكفل للمواطن حقه في اختيار ممثليه بطريقة مجدية بعيدا عن الارتجالية والعروشية والفتوية والبنزسة والسمرسة وشراء الأصوات والذمم.

السيد الرئيس،

وردت هذه التعديلات في وقتها وكما كنا نتوقعها ونطالب بها وستأتي دون شك بثمارها في الاستحقاقات المقبلة إن شاء الله.

السيد الرئيس،

في هذا الصدد لدي بعض الانشغالات والتوصيات أوجزها فيما يأتي :

- ضرورة إلغاء التعويضات المادية التي تدفع إلى أعضاء اللجان المستقلة لما لها من آثار سلبية على السير الحسن للعملية الانتخابية.  
- ضرورة القيام بحملة تحسيسية واسعة من قبل الجماعات المحلية ووسائل الإعلام المختلفة عند كل عملية مراجعة للقوائم الانتخابية.

- ضرورة شرح الفعل الانتخابي في مستوى كل البلديات وعبر التلفزة وذلك بتنظيم عملية انتخاب افتراضية وأبواب مفتوحة على الانتخابات تسبق كل استحقاق.

- منح نصف المقاعد + 1 للقائمة التي تحصل على المرتبة الأولى في الدائرة الانتخابية، وذلك في كل الانتخابات البلدية والولائية وحتى التشريعية، وهذا لضمان استقرار المجالس المنتخبة وسيرها الحسن، مما يعود بالإيجاب على التنمية الوطنية بصفة عامة.

زميلاتي، زملائي النواب،  
السيدات والسادة الصحفيين،  
السلام عليكم، أزلو فلاون.

السيد الرئيس،  
يملي علينا مشروع تعديل قانون الانتخابات الذي ناقشه اليوم  
وبعد دراسته بكل مسؤولية، بعض التساؤلات:

أولا، ما هو الهدف المنتظر من مشروع هذا القانون؟ فإذا كانت  
النية هيكلية الساحة السياسية وتطهيرها، فإنه ليس الحل  
الملائم، وهذه هي بعض الأدلة القاطعة. حيث أن مقدمة مشروع  
هذا القانون قد تطرقت إلى عدة أسباب خاطئة ومتناقضة في  
بعض الأحيان، فهكذا وبعد الاعتراف بالنضج السياسي للشعب  
الجزائري وإيمانه بالديمقراطية يحمل أيضا مسؤولية الامتناع،  
ففي هذا الشأن يعلم الجميع أن هذا الأمر من مسؤولية الطبقة  
السياسية ومن بينهم أنا بصفتي نائبا وكل أحزاب الأغلبية  
والمعارضة لأنها لم تعرف كيف تجند.

أما فيما يخص تشتت الأصوات، فهذا من حرية الشعب، فمن  
حقه اختيار من يشاء بكل ديمقراطية بعيدا عن التزوير  
الانتخابي وعن كل الضغوط.

أما عن كثرة القوائم، فهذا راجع إلى الأموال التي تنفق في  
مستوى لجان المراقبة.

فلنتذكر من قرر هذه المنحة ولماذا؟  
تم ذلك في سنة 1997 لتشجيع المشاركة في الانتخابات التي  
سمحت آنذاك بفوز حزب ناشئ بالأغلبية الساحقة، إذن لا يكمن  
المشكل في القانون إنما يكمن في الممارسة ولا يحق أن نعالج  
مشكلا بآخر.

السيد الرئيس،  
يعلم الجميع أن كثرة الأحزاب لا تضر بالديمقراطية، بل عدمها  
هو الذي يقتل الديمقراطية. فعلى سبيل المثال يوجد في الدول  
المتقدمة ديمقراطيا مثل أمريكا، أكثر من 100 حزب وفرنسا  
يوجد بها حوالي 80 حزبا، إلا أنها تلجأ إلى هذه الطريقة لتطهير  
الساحة السياسية.

والمواطنة، وبالتالي افتتح المواطنون وصوتوا لصالح حزبا، لأننا  
كنا واقعيين ومنطلقين من مصطلح سياسي واضح، وذو قاعدة  
سياسية شعبية ونضالية مسؤولة.

لقد شهدنا وسمعنا أمورا من الأحزاب المنافسة، خاصة منها  
التي تفتقد إلى القاعدة الشعبية والنضالية وليس لها تمثيل  
ولائقي ولا بلدي ولا حيز سياسي طوال أيام السنة. فقد ظهرت  
فجأة في الساحة السياسية أثناء الانتخابات، ومنحت لمن  
يمثلها على رأس القوائم، أموالا طائلة. و "بزنت" في  
التوقيعات والتفويضات وعيشت بالإعلانات وأخلت بثوابت  
الامة وشوهت إنجازات الوطن، وأحطت من شأن مسؤولينا  
والمؤسسات الوطنية ومست حتى بشخصية المواطن الناخب،  
وهذا بالمساومة وبيع ذمته وتخوفه في بعض الأحيان ومعاقبته  
وإزعاجه حتى في أماكن الانتخاب وتغليظه عند التصويت، لأن  
عدد القوائم عديدة ومتشابهة في أحيان أخرى، كل هذه العوامل  
أرهقت وغالطت المواطنين على التصويت الصحيح أو العزوف  
التام وبالتالي نتمن التعديلات التي أتت بها الحكومة والتي  
تخص المادتين 82 و 109 من القانون العضوي المتعلق بنظام  
الانتخابات ونوافق على تطبيقها مادة بمادة حتى تصفى الساحة  
السياسية من "البزنتة" والتلاعب بدمه المواطنين.

أما فيما يخص تأجيل الانتخابات المحلية خاصة المادة 75 من  
القانون العضوي لانتخابات المجالس الشعبية البلدية والولائية  
وتبعا للأسباب الموضوعية والحقيقية التي ألزمت الحكومة  
على التأجيل، فإننا نتضامن معها حتى يتسنى للمواطن أداء  
واجبه الانتخابي في أحسن الأحوال وتكون المقاطعة ضئيلة  
والتمثيل جيد، وتكون السلطات على أتم الاستعداد للأداء.

وفي الختام أتمنى لمجلسنا التوفيق والعزة للبلاد والأمن والسلام.

الرئيس : شكرا للسيد علي بو الصوف، وأحيل الكلمة إلى  
السيد مجيد بكتاش.

السيد مجيد بكتاش : شكرا السيد الرئيس،  
السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني الموقر،  
السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
السيد وزير العلاقات مع البرلمان،

ثانيا- من حيث الموضوع :

نرى في حزب جبهة التحرير الوطني، أننا أمام إشكالية صعبة ومعقدة، وتكمن هذه الصعوبة في ضرورة التوفيق بين مسألة الإبقاء على نظام التمثيل النسبي من جهة وترشيد الديمقراطية والحكم السياسي من خلال تحسين الفعل الانتخابي وضبطه، فهذه الإشكالية تتطلب منا اقتراح حل وسط، كما تكمن صعوبة هذه الإشكالية في أنه لا يعقل وليس من العدل والإنصاف أن نكلف حزبا أو قائمة حرة بجمع توقيعات كثيرة، لأنها معنية وتقع في دائرة انتخابية، حيث يكثر فيها عدد الناخبين، في الوقت الذي نلاحظ فيه أنه من اليسير جدا في بعض البلديات وبعض الدوائر الانتخابية مثل البلديات النائية، جمع 100 أو 50 توقيعا حتى تستطيع القائمة الحصول على تزكية، لذا نقترح في حزب جبهة التحرير الوطني من أجل التوفيق بين هاتين المسألتين مراجعة المادتين 82 و 109 وتحديد النسبة فيما يأتي :

فيما يخص الفقرة الثالثة أو الرابعة من المادة 82 نقترح تخفيض نسبة 5٪ إلى نسبة 3٪ بالنسبة إلى الأحزاب الخاضعة لشرط جمع التوقيعات، وأن تخفض النسبة إلى 2٪ بالنسبة إلى الأحرار على ألا يقل في جميع الأحوال، مهما كان عدد المسجلين في القوائم الانتخابية. بالنسبة إلى الأحزاب، فيما يخص الانتخابات التشريعية وما تنص عليه المادة 82، عن 9000 توقيع وندرج فقرة أيضا لأن قضية حساب عدد المسجلين في القائمة الانتخابية من اختصاص وزارة الداخلية لذلك أقترح إحالة كيفية تطبيق هذه المادة على التنظيم.

فيما يخص المادة 109، نقترح مراجعة هذه المادة بتخفيض النسب بمعنى نسبة 3٪ بالنسبة إلى الأحزاب ونسبة 2٪ للأحرار وأدعو السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية، إلى الرجوع إلى لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات لدراسة إمكانية إدخال تعديل على هذا النحو - الذي أشرت إليه - لأنه لا يوجد حل آخر، لذا نرى في حزب جبهة التحرير الوطني أن هذا الحل يعد حلا وسطا وخارج هذا الحل، نطلب مراجعة النمط وأعتقد أنه من الناحية الشكلية، لا يحق لنا اليوم مناقشة مادة ليست واردة في مشروع هذا القانون، وبالتالي إننا مقيدون من الناحية الشكلية بأن ينصب نقاشنا على هاتين المادتين، لذا نقترح مراجعتهم...

أما ما يخص البرنسة - كما يقال بالعامية - في الانتخابات وبيع المراتب في القوائم الانتخابية، فهذا الأمر لا يقتصر على الأحزاب الصغيرة فقط بل يتعداه إلى الأحزاب الكبيرة التي تطلب مبالغ باهظة كما سبب عدم قبول اعتماد الأحزاب الجديدة - حسب رأيي - في بروز نوع من "ترايندو سياسي".

إذن ولصالح البلاد ومن أجل الحفاظ على المكاسب الديمقراطية وجب مراجعة قانون الأحزاب أو وضعه من جديد - إذا أمكن ذلك - لتطبيقه على كل الأحزاب.

أما بالنسبة إلى محتوى مشروع هذا القانون، فأرى أنه يهدف إلى منع مشاركة الأحرار والأحزاب الصغيرة والجديدة في الحياة السياسية، نظرا إلى استحالة توفير الشروط المطلوبة، كما نتساءل أيضا: كيف حدد النصاب بنسبة 4٪ في حين أن النصاب...

**الرئيس :** شكرا للسيد مجيد بكتاش، وأحيل الكلمة إلى السيد حسين خلدون.

**السيد حسين خلدون :** بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،  
السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
السيد وزير العلاقات مع البرلمان،  
إطارات الدولة المرافقة،  
زميلاتي، زملائي النواب،  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

سمحت لنا دراستنا لمشروع هذا القانون بإبداء بعض الملاحظات الآتية:

أولا - في الشكل :

إننا بصدد مناقشة مشروع القانون العضوي، والقوانين العضوية في الدستور الجزائري تنص عليها المادة 123، أي أن مجال هذه القوانين هو المادة 123 وأعتقد أنه تم ذكر المادة 122، مع العلم أن هذه المادة تحدد مجالات أخرى على سبيل الحصر وبالتالي نقترح إبعاد المادة 122 من التأشير الواردة في مشروع النص.

عناء جمع التوقيعات للوصول إلى قبة البرلمان الذي هو أنقى من كل تدينيس أليس ذلك تشويه للأخلاقيات السياسية؟

أما بعضهم الآخر فقد استعمل المال واستغل ضعف المواطنين وحاجاتهم لشراء أصواتهم وضمائرهم وهو ما نأسف له ولا نريد لبلادنا مثل هذا العمل المشين.

من هذا المنطلق وحرصا على المصلحة العامة والحفاظ على العمل السياسي السليم والتوجه نحو التعددية الحقيقية فإننا في التجمع الوطني الديمقراطي نساند بقوة هذا التعديل المقترح الذي جاء به وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية مشكورا وناقشه زملاؤنا في اللجنة وهو ما يفتح لنا الباب لنطالب بقوة بالسير بشجاعة لتعديل قانوني المجالس المحلية والولائية لأن ذلك سيمنح في نظرنا دعما للمنتخب ويعزز مكانته ويقوي الثقة بينه وبين المواطن الذي انتخبه وذلك بفسح المجال له ليؤدي دوره الحقيقي الذي من أجله اختاره المواطن دون غيره ونعيد له بذلك ثقته في المبادرة واتخاذ القرارات التي تخدم منطقتهم وبهذا نكون قد أعدنا الثقة للمواطن بصفة مباشرة في حكامة ووطنه وقوانينه لأن المنتخب المحلي - في نظرنا - هو همزة الوصل بين المواطن والدولة.

شكرا السيد الرئيس.

**الرئيس :** شكرا للسيد محمد الطيب حمارنية، وأحيل الكلمة إلى السيد مصطفى بوصبيغ.

**السيد مصطفى بوصبيغ :** بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على نبيه الكريم.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني المحترم، السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية المحترم، السيد وزير العلاقات مع البرلمان، السيدات والسادة النواب الأفاضل، السلام عليكم.

من نافلة القول أن أعبر لكم، السيد الرئيس، عن مدى سعادتنا بطرح مشروع هذين القانونين ويطيب لي في هذا المقام، أن أوجه تحية تقدير وعرافان إلى الحكومة الفاضلة صاحب مشروع القانون العضوي في وقته المناسب وفي مرحلة دقيقة جدا، وهذا

**الرئيس :** شكرا السيد حسين خلدون، وأحيل الكلمة إلى السيد محمد الطيب حمارنية فليتفضل.

**السيد محمد الطيب حمارنية :** بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني، السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية، السيد وزير العلاقات مع البرلمان، زملائي، زميلاتي النواب، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أتوجه بداية بتحية إكبار وتقدير لبعض الأحزاب الصغيرة، وأخص بالذكر منها التي ساندت خط الدفاع عن جزائر واقفة لا تنحني لوعكة زمنية عابرة.

ووقفت إلى جانب الوطنيين المخلصين أيام المحنة الخائفة أيام الضربات الموجعة للإرهاب الهمجي والضغط الخارجية المدمرة، فدخلت بطواعية وحب الدفاع عن الوطن في المندوبيات لتسيير البلديات والمجلس الوطني الانتقالي ويومها كان الظرف موتيا لقوانين انتخابية سطرت لسد الطريق أمام دعاة التشثيت وتركيح البلاد، لكن إذا شكرناها اليوم على مواقفها بالأمس، فإننا ندرك أنها قد أدت واجبها وهو خير وسام لها والسؤال المطروح اليوم: هل تبقى البلاد تسيير بالقوانين نفسها التي صدرت لمرحلة معينة أو نغير هذه القوانين تماشيا مع تطورات المرحلة وضروريات المصلحة الوطنية وهو ما يتطلبه المحيط المحلي وكذا الدولي؟

أعتقد جازما أن من صاغوا القوانين السالفة الذكر والذين صادقوا عليها في تلك المرحلة هم اليوم مقتنعون مثلنا تماما بعدم جدواها وأنه حان الوقت للتغيير نحو الأحسن وبالتالي صار تعديلها ضروريا إذا كنا نحب الجزائر وندافع عن تطورها وشموخها.

انظروا ما حدث في الانتخابات التشريعية الأخيرة.

إن بعض الأحزاب الصغيرة صارت تستعمل وثيقة اعتمادها مثل السجل التجاري للبيع والتأجير واستغله بعضهم للركوب دون

وجعلها عملا تطوعيا من قبل مناضلي الأحزاب التي تدخل معترك الانتخابات والاستغناء عن طريقة المتابعة في دفع رواتب معتبرة لممثلي الأحزاب في اللجان البلدية والولائية.

سيدي الرئيس،

إن هذه الطريقة التي أقترحها ترمي إلى تمثيل حقيقي واضطلاع المناضلين بواجبهم النضالي والابتعاد عن الإغراءات المالية التي تعتبر متاجرة تخل أحيانا بمصداقية التشكيلة السياسية ولا تؤدي دورها التي استحدثت من أجله.

ويجرنا الحديث عن اللجان الولائية والبلدية إلى الحديث عن اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات التي تفرض علينا أن نقترح ضرورة مراجعة وضع منظومة مناسبة لعملها وجعلها حلقة هامة في بناء الثقة بين مختلف التشكيلات السياسية التي تعتبر أساس الدولة الجزائرية وهي مسألة يفرضها منطق التعددية الحزبية، وهذا كله للتقليل من الانحرافات التي تشوب اختيار الشعب ولوضع حاجز مانع أمام مستغلي الظروف المناسبة واستغلالها للفصل بين البرامج الحزبية السياسية لكي تعود على المواطن الناخب بأكثر انسجام ووضوح وإتاحة فرص اختيار أحسن لبرامج المترشحات والمترشحين الذين يحظون بمصداقية ويتمتعون بكفاءات عالية ومنزلة مرموقة لدى المواطنين، ولعل الفكرة المطروحة أمامنا، سيدي الرئيس، والتي تنتظرها دون شك الطبقة السياسية وكذا المواطنون الغيورون خاصة بعد الانتخابات التشريعية الأخيرة، وعزوف المواطن عن الذهاب إلى صناديق الاقتراع، ووجود ما يقارب مليون ورقة ملغاة وهفوات كبيرة لا تعد ولا تحصى، هذا المواطن الذي، كما قلت، ينتظرنا وحملنا قيادة مصيره في هذا المجلس الموقر وتبليغ رسالته ورسالة المناضلين في حزب جبهة التحرير الوطني.

يتحتم علينا القول إن مشروع هذا القانون ورد في الوقت المناسب للتفريق بين التشكيلات السياسية المثالية في المجتمع والتي يحق لها شرف ممارسة المسؤولية الانتخابية المثلى مدركة تمام الإدراك أن لها القدرة على الإصلاح والاضطلاع بمهمة الوساطة بين المواطن والدولة وتجسيد هبتها ووساطتها ووجودها في مستوى الجماعات المحلية وبين الأحزاب، وكان من واجبها التريث لبناء أسس متينة على قواعد صلبة، باحثه عن صدى مناسب لمواجهة تطلعات الشعب، وشكرا السيد الرئيس.

خدمة للمواطن الجزائري الذي ينتظرنا والذي حملنا قيادة مصيره في هذا المجلس الموقر والذي أفصح في العديد من المناسبات والاستحقاقات عن طموح لا حدود له وتطلع أملا في إصدار مثل هذا القانون الذي بين أيدينا لتوقيف النزف الذي عرفته الحياة السياسية باسم الديمقراطية واستعمال مناورات احتيالية وغير قانونية والمتاجرة بتزكيات القوائم لأشخاص لا علاقة لهم بالانتماء السياسي ضارين عرض الحائط بأجديات العمل السياسي ومصداقيات التشكيلة السياسية في الممارسة الديمقراطية الحققة.

وما ينتظره، السيد الرئيس، المواطن الذي حملنا طموحاته وقيادة مصيره هو محاربة الفساد السياسي والسلوكات الضارة، وإعادة ترتيب بيت الأحزاب من خلال إعادة النظر في القوانين التي تدير شؤون المجتمع ولعل أهمها مشروع هذا القانون الذي بين أيدينا، السيد الرئيس، والذي يمكنه دفع الإصلاحات الجارية إلى الأمام وإحداث التغيير الإيجابي الذي يطمح إليه المجتمع، مجتمع أكثر عصرنة وحادثة وتأصلا في ذاته وخصوصياته، إصلاح سيدي الرئيس، شرعت فيه الدولة بعد إغلاق أبواب الأزمة والتخلص من أسرارها واستعادة الثقة في النفس والشعب والمستقبل، وهذا لا يكون إلا بالوعي الصادق بأن الجزائر وقيادتها الرشيدة تحت مظلة فخامة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، قادرة على تجاوز كل العوائق التي تسببت فيها الهزات السياسية والاقتصادية السابقة والوعي بإمكانية الخروج من أسئلة الخوف والفسل والتراجع، ويتأهب الشعب الجزائري، السيد الرئيس، في الأيام المقبلة إلى دخول معترك الانتخابات المحلية التي لها أهمية بالغة في الحياة السياسية والوطنية كونها الأرض الخصبة المفضلة لتجسيد الخيارات الكبرى في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتعتبر بحق النواة الأولى لبناء الدولة وتعزيز دعائم الديمقراطية، وهنا يتجلى الموعد الانتخابي المقبل الذي يتعين على الحكومة تحضيره بجدية وعزم والتزام وبروح يحدوها الشعور بالمسؤولية للقيام بعمل ذو أهمية وتجسيدا ما ورد في المشروع الحكومي وإضافة تعديلات أخرى تخص طريقة تعيين رئيس المجلس الشعبي البلدي وكذا الولائي وفقا لمبدأ الأغلبية النسبية المطلقة للقضاء على حالات الفوضى في مجال تسيير شؤون البلديات والعمل على البحث عن سبل في مجال تشكيلة اللجان الولائية والبلدية لمراقبة الانتخابات وطريقة تنظيمها

السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
نتمنى أن تؤخذ بعين الاعتبار قاعدة الأكبر سنا في الانتخابات  
المقبلة، وسأطرق إلى نقطة أخرى، سيدي، تتعلق بنسبة 5٪  
من التوقعات، وأظن أنها نسبة صغيرة، ويجب رفعها إلى نسبة  
6٪ وسأقدم مثالا لتوضيح ذلك فمن لديه الشعبية لا يخاف  
الشعب، ففي البلدية التي بها 2000 أو 3000 ناخب فإن نسبة  
5٪ تعادل 50 أو 100 توقيع وهو ما يمكنه الحصول عليه، لذا  
أقترح نسبة 6٪ أو نسبة 7٪ وبذلك لا يفوز إلا من يزيهم  
الشعب فمن يخاف النسب فليس لديه مصداقية ولا شعبية.

السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
إننا في التجمع الوطني الديمقراطي نركي مشروع قانون الانتخابات،  
لإنهاء مهام البزنسة السياسية، وسنلتقي في شهر نوفمبر في  
الانتخابات المحلية، فسجلوا ما قيل، وسترون أنه عندما تتوقف  
اللجان السياسية، وإنني متأكد، لن تتمكن بعض الأحزاب حتى من  
إعداد قائمة واحدة لا في بلدية ولا حتى في ولاية وسنلتقي في شهر  
نوفمبر المقبل إن شاء الله، شكرا وبارك الله فيكم.

**الرئيس :** شكرا للسيد حسان بونفلة، وأحيل الكلمة إلى السيد  
الطيب سايح .

**السيد الطيب سايح :** بسم الله الرحمن الرحيم.  
السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني الموقر،  
السيد معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
السيد وزير العلاقات مع البرلمان،  
الزميلات والزملاء النواب،  
السيدات والسادة الصحفيين،  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس، بعد دراستنا لما ورد في مشروع القانون العضوي  
المتضمن تأجيل الانتخابات، لتجديد المجالس الشعبية البلدية  
والولائية، المنبثقة عن انتخابات 10 أكتوبر سنة 2002  
والانتخابات الجزئية ليوم 24 نوفمبر سنة 2005.

وبعد تمعننا في الأسباب التي أدت إلى هذا التأجيل المشار إليه  
أعلاه والتي نراها موضوعية إلا أن المادة 03 من مشروع القانون  
استوقفتني للأسباب الآتية :

**الرئيس :** شكرا للسيد مصطفى بوصبيح وأحيل الكلمة إلى  
السيد حسان بونفلة.

**السيد حسان بونفلة :** بسم الله الرحمن الرحيم.  
السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،  
السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
السيد وزير العلاقات مع البرلمان،  
إخواني النواب،  
السلام عليكم.

السيد الرئيس،  
حقيقة نعلم جميعا، لأننا نعيش مع الشعب، أن هناك بزنسة  
حقيقية سياسية، فهناك من ترشح في مدة 10 سنوات في 4 قوائم  
،فالحزب الذي لا ينجح فيه يتخلى عنه ويشترى اعتمادا جديدا  
ويرشح نفسه من جديد ، وهو أمر لا يخفى على أحد.

ونشكر بهذه المناسبة السيد وزير الدولة وزير الداخلية  
والجماعات المحلية الذي يستحق فعلا كل الاحترام والتقدير  
لعرضه مشروع هذا القانون.

وسأذكر مثالا يتعلق باللجنة السياسية ، فهناك رؤساء  
أحزاب لا نعرفهم بتاتا، علما أن الأمور تختلف من ولاية إلى  
أخرى، ولكن نعرفهم فقط في فترة الانتخابات، يتقدمون  
لبيع اعتماداتهم، يقومون بعملية البيع والشراء ويتقاضون  
أموالا مقابل ذلك ثم يغادرون، ولا يهمهم نجاح الحزب لأنهم  
لا علاقة لهم به.

يبدو لي أن مشروع هذا القانون سيوقف البزنسة السياسية.

السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
بخصوص قانون الانتخابات، سأذكر مثالا بسيطا عن  
ولاية قالمة ففي سنة 2002، حصد التجمع الوطني  
الديمقراطي 3 مقاعد في بلدية وكنا الفائزين بالأصوات  
ولكننا تفاجأنا بقاعدة الأكبر سنا فعند تنصيب رئيس  
المجلس الشعبي البلدي، أقصي التجمع الوطني  
الديمقراطي، بمعنى أن الحزب فاز في البلدية لكنه في  
الواقع كأنه لم يفز.

لاشك سيدي الرئيس أن بعض الأحزاب لا تظهر أمام الرأي العام إلا بمناسبة المواعيد الانتخابية ولكن الدستور يسمح لها بخوض المشاركة كما لاحظنا تجاوزات وانحرافات من كل الجوانب التي تؤثر في اختيار الشعب والجري لكسب المال والحصول على امتيازات غير قانونية كل هذا شوه اختيار الشعب وتغلبت عليها المحسوبية والمصلحة الذاتية.

سيدي الرئيس، لا يمكن لأية ديمقراطية عصرية أن تتلاءم مع مثل هذه الوضعية، فالتعديل المقترح في مشروع هذا القانون سيستبعد كل إجراء تعسفي أو تأويل للمساس بالحريات الدستورية، بل العكس فهو يعزز ممارسة هذه الحريات في الاقتراع العام الذي يعكس ضمان الاستمرارية وإنما في التجمع الوطني الديمقراطي نشمن ونبارك مشروع هذا القانون المقدم لنا من قبل السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية ونرى أن التعديلات وردت متسامحة إلى أقصى حد مع الأحزاب حيث اشترطت الحصول على نسبة 4٪ من الأصوات المعبر عنها خلال إحدى الاستحقاقات الثلاثة الفارطة، ربما تعتبر بعض الأحزاب الشكلية هذا الشرط تعجيزيا لكنه يسهم ولو قليلا في إنقاذ العملية الانتخابية، ومن هنا يجب رفع هذه النسبة على الأقل إلى 7٪ حتى تحافظ الانتخابات على مصداقيتها لإيجاد مترشحين ولا أقول مؤطرين ومراقبين قائمين بأعمال هذه الأحزاب، فقد كشفت الاستحقاقات الأخيرة عن فشل هذه الأحزاب حتى في إيجاد ممثلين لها في اللجان السياسية البلدية والولائية.

يحتم علينا مثل هذا الوضع اليوم أكثر من أي وقت مضى التصدي للبيزنسة السياسية التي تستوجب إعادة النظر في القوانين المنظمة لعمل هذه اللجان السياسية مع صد أبواب الطمع والريخ التي تحولت بموجبها بعض الكائنات السياسية إلى مجرد وسيلة للانتفاع والارتزاق، فالعجيب في الأمر أن بعض الدول تجبر المشاركين في الانتخابات على دفع بعض الرسوم المتعلقة بالإشهار مثل نظافة المحيط في حين أن الحزب المجهري الواحد في بلادنا والذي يدرك قيادوه سلفا أن لاحظ لهم في الفوز ولو بنصف مقعد يكلف الخزينة عندنا أكثر من مبلغ 5 ملايين سنتيم، فلماذا هذا الإسراف والتبديد في المال العام؟ أما بالنسبة إلى مشاركة القوائم الحرة في الانتخابات فقد نص مشروع تعديل المادة 82 على ضرورة حصول القائمة على

- أن العهدة الانتخابية للمجالس الشعبية البلدية والولائية محددة قانونا، بخمس سنوات، بمعنى أن هذه المجالس لا يمكنها أن تستمر في التسيير احتراماً للفترة التي فوضها إياها الشعب. علما أن المجالس المنتخبة وخاصة المجالس البلدية في حالة انسداد، مما أدى إلى تجميد نشاطها وتعيين إداريين لتسيير شؤونها، وللإنصاف نقترح حل جميع المجالس المنتخبة وتعيين موظفي الدولة لتسييرها في هذه الفترة وخاصة الأمناء العامون للبلديات والمجالس التنفيذية الولائية، وبهذا الإجراء نضمن السير العادي للعملية الانتخابية ونغلق جميع أبواب التأويل، والجدير بالذكر أن تأجيل الانتخابات المحلية هو تمديد للفترة الزمنية وليس تمديد للعهدة الانتخابية.

أما ما ورد في مشروع القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات نرى في التجمع الوطني الديمقراطي أنه يكرس الديمقراطية التمثيلية ويعزز دعائمها ويضبط العملية السياسية ضمن ضوابط قانونية وأخلاقية وعليه نشمن ما ورد في مشروع القانون، وأخيرا نطالب وبإلحاح الإسراع في تعديل قانوني البلدية والولائية، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**الرئيس :** شكرا للسيد الطيب سايح، وأحيل الكلمة إلى السيد عبد الرحمن رفاع .

**السيد عبد الرحمن رفاع :** بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني المحترم،  
السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية المحترم،  
السيد وزير العلاقات مع البرلمان،  
السيدات والسادة النواب،  
أسرة الإعلام،  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

لقد برهن الشعب الجزائري مرة أخرى في الانتخابات التشريعية ليوم 17 مايو 2007 على نضجه السياسي ووجه رسالة واضحة بخصوص التزامه وإيمانه بجزائر قوية وعصرية وديمقراطية وجمهورية غير أن تحليل نتائج الاقتراع سواء تعلق الأمر بحجم المشاركة الشعبية أو العدد الهائل من الأوراق الملغاة بين أن الأصوات المعبر عنها قد تبعثت ما بين التشكيكات السياسية والقوائم الحرة.

أسفرت تشريعات تاريخ 17 مايو 2007 عن نتائج لا بأس بها حصلت عليها الأحزاب الصغيرة أو المجهرية كما يصفها بعضهم وعدد نوابها بمجلسنا الموقر لا يستهان به وهم في خدمة الوطن كسائر زملائهم، فلولا تزكية هذه الأحزاب الصغيرة لقوائمنا لما كانت لنا فرصة الترشح ولا كنا اليوم بينكم، كلنا إخوة أبناء الوطن الواحد الذي نعتز به وفزنا لأننا كنا مخلصين ونزهاء، فكسبنا المصادقية وسط ناخبينا الذين وجدنا فيهم أذانا صاغية فنلنا ثقتهم.

إن أسباب مراجعة قانون الانتخابات في مادتيه 109 و82 غير مقنعة ونسبة التصويت الضئيلة راجعة لعوامل اجتماعية واقتصادية منها البطالة وغلاء المعيشة والبيروقراطية التي أفقدت الآمال، لذا ندعو إلى إلغاء أو إرجاء هذا المشروع لأن إقصاء أي حزب معتمد أو وضع الشروط له في الترشيحات هو في حد ذاته مساس بالديمقراطية والتعددية وخرق للدستور خاصة المادة 31 منه.

إن الخلفية الرئيسية لهذا التعديل هي البرزنتة وهاجس المال، فعلى الدولة أن تتخذ الإجراءات الحاسمة لأنها هي التي تمنحه، فالمشكل في الانتخابات يكمن في التزوير ولتقليص دائرته يجب توضيح وضبط الآليات المعتمدة في اختيار المؤثرين وردع صارم للمزورين، والسلام عليكم.

**الرئيس :** شكرا للسيد محمد علاق، وأحيل الكلمة إلى السيد محمد خندق، فليتنفضل.

**السيد محمد خندق :** بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،

السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية المحترم،

السيد وزير العلاقات مع البرلمان،

السيدات والسادة النواب،

نلاحظ عند تمعننا في عرض الأسباب الذي أدى بالحكومة والنظام إلى تقديم مشروع هذا القانون مرة أخرى اختفاء الأسباب الحقيقية لنسبة المشاركة الضئيلة والعدد الهائل للأوراق الملغاة في الانتخابات التشريعية الأخيرة.

نسبة 5٪ من توقيعات الناخبين المسجلين داخل الدائرة الانتخابية وهي نسبة نراها ضئيلة جدا خاصة في البلديات ذات الوعاء الانتخابي الصغير.

صحيح أن مأمورية هذه القوائم الحرة تزداد تعقيدا كلما ارتفع عدد الناخبين وهذا لا يمنع سد الثغرة الموجودة في هذه المادة خاصة عندما يتعلق الأمر باستعمال الأساليب غير المشروعة في جمع هذه التوقيعات وبالأخص في شراء هذه التوقيعات، كما تؤكد ذلك تجربة التشريعات الفارطة ومن هنا أقترح تقنين العملية حسب عدد الناخبين على النحو الآتي :

-أشترط نسبة 10٪ من توقيعات الناخبين بالنسبة إلى الدوائر الانتخابية التي لا يزيد عددها عن 15000 مسجل، ونسبة 7٪ بالنسبة إلى الدوائر التي تتراوح بين 15000 و40000 مسجل ونسبة 5٪ بالنسبة إلى الدوائر التي تتجاوز 40000 مسجل.

ينطلق هذا الاقتراح من خصوصية التجربة التعددية في بلادنا خاصة إذا علمنا أن كل بلدان العالم تخضع قوانينها الانتخابية لخصوصياتها الذاتية والدليل على ذلك مصادقة البرلمان النمساوي على قانون تعديل الانتخابات بتقليص سن الاقتراع إلى 16 سنة كما يسمح بالاقتراع عن طريق البريد وهو أمر تنفرد به النمسا عن غيرها، لا أطلب بأكثر من مراعاة الخصوصية الجزائرية لإعادة النظر في كثير من مواد قانون الانتخابات الذي يجب إثراؤه بنصوص تضع حدا للجدل الذي ...

**الرئيس :** شكرا للسيد عبد الرحمن رفاع، وأحيل الكلمة إلى السيد محمد علاق.

**السيد محمد علاق :** بسم الله الرحمن الرحيم. والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،

السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،

السيد وزير العلاقات مع البرلمان،

السيدات والسادة النواب،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أين تقرير اللجنة البرلمانية المنبثقة من المجلس الشعبي الوطني سنة 1997، بعد التزوير الشامل والمباشر لهذه الانتخابات؟

وقد خرج الحزب الممثل للأغلبية اليوم والحزب الثالث في الائتلاف الحالي، معنا إلى الشارع في حركة احتجاجية سنة 1997.

أما من الناحية التقنية فمشروع هذا القانون غير متماسك .

فعلى أي أساس أختيرت نسبة 4٪؟ لماذا قررت الحد الأدنى بعدد 2000 صوت وليس أقل أو أكثر؟

لماذا تتحدثون عن الولاية وليس عن الدائرة الانتخابية مثلما هو مستعمل قانونا وعالميا؟

سيدي الرئيس، سيدي الوزير،  
إن كل محاولتنا للحصول على نتائج هذه الانتخابات السابقة باءت بالفشل فمن هي الجهة المكلفة بهذا الملف؟

إننا في التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية نؤكد أن سبب عزوف المواطنين عن التصويت ليس قانون الانتخابات أو قانون الأحزاب، وإنما تقاعس حكومتكم عن تطبيقهما، أكثر من هذا أزمة الثقة الدائمة بين المواطن ومؤسسات الدولة، فهذه الأخيرة لا تخدمه، أطمئنكم، سيدي الرئيس، سيدي الوزير، سيداتي وسادتي النواب، أنه في تشريعات 2012 إن أطل الله في أعمارنا سوف تبقى نسبة المشاركة نفسها أو أقل منها، إذا بقيت حالة البلاد وحالة المواطن على ما هي عليه.

سيدي الرئيس، سيدي الوزير،  
نثمن في التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية فكرة تنظيف الساحة السياسية من البرنسة ومن تلوثها، إلا أننا نطالب بكل قوة بتطبيق القانون والامتنال للدستور الذي كرس حق المشاركة في الانتخابات لكل مواطن جزائري.

وقد تكون قضية النسب عائقا للمشاركة في المؤسسات المنتخبة وليس حاجزا للمشاركة في الانتخابات، وشكرا.

نعم إن الشعب الجزائري بلغ مرحلة من النضج السياسي سمحت له بمقاطعة هذه الانتخابات، لأنه يعرف أن في الواقع كل استحقاق يأتي بجديد فيما يخص حل مشاكله اليومية أو إحصاء لما أقترح عليه، فالتداول على السلطة ميزته الوحيدة التسيير الراشد.

أما في الجزائر، فالائتلاف الحكومي يقود مصالح الشعب منذ أكثر من سبع سنوات والمواطن الجزائري لم يذق التغيير الذي ينتظره.

أكثر من هذا يعرف أن التزوير وسياسة الكوطات عاملان ثابتان في النظام الجزائري.

أما بالنسبة إلى الأوراق الملغاة فأصحابها مرغمون على التصويت وطبع بطاقة الناخب خوفا من تعسفات الإدارة .

بالنسبة إلى تبعثر الأصوات، فهذا السبب ليس له أي أساس، لأن الدول الأكثر تجربة منا في الانتخابات وخاصة تلك التي تستعمل نمطا آخر من النمط النسبي تعتبر الأصوات موجودة، فتجدون أحزابا تحصل في بعض الأحيان على نسبة 20٪ من الأصوات المعبر عنها ولا تحصل على أي مقعد.

أما بالنسبة إلى البرنسة السياسية والتي طالما تحدثتم عنها، فالنظام هو الذي شجعها وذلك بتقديم علاوات لممثلي الأحزاب في اللجنة الوطنية، واللجان الولائية والبلدية.

ويسمح للأحزاب التي لم تشارك بقوائم تمثيلها في هذه اللجان.

أما بالنسبة إلى قانون الأحزاب فهو واضح ولكن هل طبق بصرامة خاصة فيما يتعلق بالمؤتمرات الامتثالية؟

أما اختياركم للانتخابات التشريعية الثلاثة الأخيرة أي 1997 و2002 و2007، فهل يسمح لكم ضميركم بأخذ هذه الاستحقاقات كمقياس.

هل الانتخابات في الجزائر نزيهة وشفافة؟  
هل الإدارة محايدة؟

وحتى إن ظهرت بعض العيوب والنقائص والانزلاقات الخطيرة فهذا كان يمكن تفاديه بتوظيف القانون العضوي الحالي المتعلق بالأحزاب.

إذا كان مشروع هذا القانون يهدف إلى إقصاء أغلبية الأحزاب المسماة بالصغيرة من أجل الوصول إلى نسب مشاركة أكثر أهمية وإذا كان هدف السلطة هو تحميلها ضعف المشاركة، فإننا نرى في التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، أن أسباب عدم مشاركة المواطنين بقوة في الانتخابات التشريعية السابقة يعود إلى ما يأتي :

- فقدان الأمل واليأس من التغيير المنتظر في صالح الواقع المعيشي للمواطنين .

- فقدان الهيئة التشريعية لكل مصداقية كونها لم يسبق أن رفضت مشروع قانون يرد من الحكومة بغض النظر عن المرات القليلة الذي تم فيها ذلك وتم تفاديها عن طريق أوامر رئاسية.

- الأغلبية تتحمل تسلطها الفادح بغية تضيق المجال السياسي، وبالتالي الظهور بفضل إمكانات الدولة التي استحوذت عليها، كبديل لنفسها.

- التزوير السائد في كل الانتخابات السابقة، بل أكثر من ذلك وجود أحزاب تشارك في الائتلاف الحكومي، تعترف وتشكو من هذه الظاهرة، وذلك سواء في سنة 1997 أو سنة 2002 أو حتى في سنة 2007.

- عدم قدرة السلطة بعد تفشي ظاهرة الرشوة من اتخاذ أي إجراء ملموس وواقعي من أجل إثبات المسؤوليات وبالتالي العقوبات القانونية، مما أدى إلى فقدان المواطنين الثقة في مؤسسات الدولة.

أدت كل هذه الأسباب إلى امتناع أغلبية المواطنين عن التصويت في الانتخابات السابقة، لأنهم اقتنعوا بأن التغيير اللازم للبلاد والذي يتمنوه، لن يأتي من خلال هذه الانتخابات.

وفي الأخير، إذا كانت كل هذه الإجراءات التي أخذت قسطا وافرا من الأهمية منذ انتخابات 17مايو تهدف إلى تجنيد المواطنين في الاستحقاقات المقبلة بصفة أكثر فلتتأكد السلطة أن الإجراءات الحقيقية التي يجب اتخاذها تتمثل مبدئيا في حياد الإدارة وتكافؤ الفرص وهذه هي العلامات الصغرى التي يمكن أن تجعل المواطنين يهتمون أكثر بالواقع السياسي لوطنهم في المستقبل، وشكرا.

**الرئيس :** شكرا للسيد محمد خندق، وأحيل الكلمة إلى السيد بوبكر درفيني.

**السيد بوبكر درفيني :** السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني ، سيادة الوزيرين ، السيدات والسادة النواب ، مساء الخير .

نرى في التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية أن التجربة التي تعرفها البلاد، بعد كل التضحيات وكل الجهود، تتوجه إلى العودة التدريجية إلى نظام الحزب الواحد بشكل آخر وجديد، يتمثل في الائتلاف الحزبي ممثلا بتيارات سياسية كانت تشكل الحزب الواحد في عهده، وإذا نظرنا إلى التجارب الانتخابية السابقة، نجد أنه على سبيل المثال ، تم انتهاج نظام النسبية سنة 1997، بعد أن جرب نظام الأحادية حتى في التعددية سنة 1991.

فنظام النسبية يسمح ويؤدي إلى بروز تيارات سياسية وإبداء مواقفها عبر ممثليها في المجالس المنتخبة حتى لو كانت أقلية فهذا الخيار لا يمكن التخلي عنه لأن الديمقراطية التي لاتضمن الحق في التعبير والوجود للأقليات ليس لها معنى.

ومن غير المعقول أن يحكم على الأحزاب المسماة بالصغيرة بأن تبقى صغيرة، ومن غير المعقول كذلك إقصاء بعض الكفاءات التي من الطبيعي أن توجد في المجتمع المدني دون انتماء سياسي، من الحق في المنافسة الانتخابية لأنه بطبيعة الحال يبقى المسعى من المنافسة الانتخابية، الضروري في البناء الديمقراطي، هو السماح للمواطنين باختيار ممثليهم بكل حرية.

أما بالنسبة إلى الحدود الرقمية القانونية التي وردت في مشروع القانون فإنها تخالف ولا تتماشى مع التوجه الديمقراطي الذي يليق بالجزائر والذي جاء بتضحيات كبيرة كما أنها تتناقض مع مختلف التجارب الدولية الإيجابية منها حتى ولو كانت فيها حواجز، تتعلق بالإعانات المالية التي تمنحها الدولة للأحزاب أو فيما يخص المصاريف الخاصة بالحملة الانتخابية، ثم بتحديد نسبة التأهل إلى المجالس مثلما هو الحال في القانون الحالي.

السيد وزير العلاقات مع البرلمان المحترم،  
زميلاتي زملائي النواب،  
رجال الإعلام.

أردت من خلال تدخلتي هذا أن أتطرق إلى الجانب السياسي لمشروع هذا القانون، والغاية من تعديله، إذ هناك من يقول إن هذا التعديل لا يتوافق مع الديمقراطية، أو أنه يمس بالتعددية، إن مشروع هذا القانون لا يعكس بتاتا الديمقراطية لأن هذه الأخيرة تعني أغلبية لها برنامج، وايدولوجية ومن خلالها تسعى إلى الوصول إلى الحكم وبالتالي مشروع قانون الانتخابات هذا ليس له أية علاقة بالديمقراطية.

هناك من يقول أيضا إن هذا التعديل يمس بالتعددية التي تعني التنافس بين الأحزاب والتي يبلغ عددها في الجزائر كما ذكر السيد الوزير، 68 حزبا، بارك الله، وأصبح عددها حاليا يقدر بـ 29 حزبا فقط ونجد في هذه الأحزاب العديد من الكفاءات إذ نجد من يتخصص في النظريات الفلسفية والاجتماعية وكذا الاقتصادية والسياسية، ومن خلال هذه الكفاءات والنظريات نستطيع تحديد الوجهة السياسية للجزائر، أي طبيعة النظام السياسي الجزائري أو طبيعة النظام الاقتصادي، وهناك من يرى أنه لا بد من وجود عدد كبير من الأحزاب حتى نستطيع تحديد طبيعة النظام في الجزائر، لكن أقول توجد في العالم 03 أو 04 تيارات سياسية وهي: الليبرالية، والاشتراكية، والاقتصاد ذو التوجه الديني، وكما هو الحال في الدول الأوروبية مثل فرنسا إذ نلاحظ وجود العديد من الأحزاب لكن في حقيقة الأمر توجد ثلاثة تيارات فقط وهي اليمين، واليسار، والوسط، بمعنى أنه لا توجد نظريات كثيرة ولا تصل أحزاب كثيرة إلى سدة الحكم، سواء في الدول الأوروبية، أو في دول أخرى.

أما عن السينغال فهي مجرد مثال كالأمثلة الأخرى أما في الدول التي تطبق الديمقراطية فهناك توجهان، إما نظريتان أو ثلاث نظريات فحتى هذه الدول تتطرق إلى المشاكل المتعلقة بتمويل الأحزاب، أما نحن فنعاني مشاكل أكبر من ذلك إذ يوجد أشخاص يملكون أموالا فيدفعون الملايير ليصبحوا نوابا مهما كلفهم الأمر، هذا التصرف لا يعد تصرفا سياسيا، لأن السياسة لها شروطها، وقوانينها، وظروفها، وتعتمد على الاجتهاد هذه هي السياسة القاعدية، لها أساس نضالي، لكن حاليا أعرف أشخاصا ودون ذكر الأسماء يظهرون كل خمس سنوات ليجنوا

**الرئيس:** شكرا للسيد بوبكر درفيني، وأحيل الكلمة إلى السيد عبد السلام دربال.

**السيد عبد السلام دربال:** بسم الله الرحمن الرحيم .  
السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،  
السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
السيد وزير العلاقات مع البرلمان،  
السادة النواب،  
رجال الصحافة المكتوبة والمرئية،  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

ندعو في هذا العصر الذي يسعى فيه كل جزائري وجزائرية إلى لم الشمل وتوحيد الصفوف ورسها في إطار واحد تحت مظلة المصالحة الوطنية، إلى هذه الوحدة ومحاربة الانقسامات التي لاطائل من ورائها، وفي الوقت نفسه نرحب بالتنوع الذي يصب في وحدة متضامنة وعلى أي حال فإن مشروع القانون العضوي المتعلق بالانتخابات في وقته المناسب، وقد لاحظنا خلال انتخابات 17 مايو 2007 ما عناه المواطنون لاختيار القائمة المطلوبة نظرا إلى كثرة القوائم من جهة وكذا كثرة الأسماء من جهة أخرى، ويعد مشروع هذا القانون مطلبا شعبيا لأنه يقضي على المتاجرة السياسية المتمثلة في تزكية أشخاص لا علاقة لهم بالسياسة، كما أنه يقضي على المناورات الاحتيالية، وغير الأخلاقية.

إننا ندعو إلى تشكيلات سياسية تسهم بشكل فعال في بناء الديمقراطية وممارستها، وبمعنى آخر لا بد من تزكية هذا الاتجاه الذي يدعو إلى تكريس وحدة الأمة، وتوحيد الصفوف في إطار قوي.  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**الرئيس:** شكرا للسيد عبد السلام دربال، قدم السيد محمد مغارية تدخلا كتابيا، والآن أحيل الكلمة إلى السيد لحسن عراس، فليتكلم.

**السيد لحسن عراس:** بسم الله الرحمن الرحيم.  
السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني المحترم،  
السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية المحترم،

إن تعديل قانون الانتخابات الحالي الموجود أمامنا اليوم، وفي هذه الظروف المواتية لدليل قاطع على نية الحكومة، إذ تعتبر مراجعته شجاعة قوية للتقدم إلى الأمام، ولتجنب النسب المئوية المتدنية للمشاركة في الانتخابات المقبلة، والأوراق الملغاة وعدم ظهور بعض التشكيلات السياسية التي تفتقد لقاعدة شعبية وقد ترتب عن كل ذلك انتشار بعض الأخلاقيات، وكذا بعض السلوكات غير المعهودة خلال الانتخابات الماضية، مما أدى ببعض المواطنين إلى عدم التوجه إلى صناديق الاقتراع، واللامبالاة بهذه العملية التي كان من الواجب اتخاذها بكل أهمية وعناية.

سيدي الرئيس،

إن هذه الأخلاقيات والسلوكات لا تسهم في بناء الديمقراطية العصرية المرجوة من قبل كل الجزائريات والجزائريين.

إن تجنب مثل هذه الأعمال والمظاهر يمكن حكومتنا من التحكم في عدم تشتيت الأصوات، والسير قدما إلى الأمام والرقي نحو ديمقراطية نموذجية في الوطن العربي، والإفريقي.

لا يمكن بأي حال من الأحوال تفسير العزوف في التشريعات الأخيرة كنتيجة لنداء المقاطعة كما يعتقد بعضهم، وإنما يرجع ذلك حسب اعتقادنا إلى نضج المجتمع الجزائري وتمسكه بالمسار الديمقراطي.

كما يمكن إرجاعه إلى عدم اهتمامه بهذه العمليات، وحيرته في كثرة المترشحين، وعدد القوائم المشاركة، وكذا تنوع البرامج المبهمة.

إن المقترحات الخاصة للمشاركة في الانتخابات المحلية الموجودة في نص التعديل مرحب بها كل الترحيب، ونعتبرها شرطا من الشروط الأساسية لبناء ديمقراطية عصرية ونموذجية يطمح إليها كل الجزائريين والجزائريات الغيورين على وطنهم العزيز، كما نقترح عدم إقصاء الأحزاب التي لم تحصل على نسبة 4٪ لأن هذا الإجراء يمس حسب اعتقادنا بالمسار الديمقراطي.

كما نقترح إصدار قرارات تسمح بحرية النشاط السياسي وتنظيف الجو السياسي، والقضاء على البيزنسة، وتمكين الأحزاب من تقديم أطروحات ذات مصداقية والتقدم إلى الأمام في المجال السياسي.

أموالا من وراء منصبهم البرلماني هل هذه سياسة! إذ يقتنون سيارة جديدة كل خمس سنوات، هذه ليست سياسة فالسياسة تحتاج إلى نظرية سياسية حتى يستمر الحكم وتتولد أواصره ويتحقق النمو الاقتصادي والاجتماعي ونمو أفراد المجتمع في حد ذاتهم، فهذه المشاكل مصطنعة فبعضهم يقولون إننا سنحاصر، لا، لا يوجد إقصاء بل هناك انسجام وتوافق، فهناك من اقتنع وأنا كذلك ليس فقط بصفتي نائبا في حزب جبهة التحرير الوطني، حقيقة هناك من يتصرفون في التفويضات فقد يتقدم شخص إلى حافلة ويعرض بيع التفويضات، لن تسمح لنا هذه التصرفات بالتطور، إننا في بلد نام، بارك الله ..

الرئيس : شكرا للسيد لحسن عراس، وأحيل الكلمة إلى السيد محمد سحولي. تفضل.

السيد محمد سحولي : بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،

السيد وزيرين،

زميلاتي زملائي النواب،

السادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

اسمحوا لي في البداية أن أتقدم بجزيل الشكر والتقدير والاحترام إلى سكان ولاية سيدي بلعباس، وأخص بالذكر الدوائر الآتية: مرين وتلاغ ومولاي سليسن ورأس الماء ومرحوم وسفيذف وسيدي لحسن و ابن باديس على تركيبتهم لقائمة حزب جبهة التحرير الوطني، ونتمنى أن نكون عند حسن ظن الجميع.

ونحن نناقش اليوم مشروع هذين القانونين، تجدر الإشارة إلى أن الانتخابات التشريعية الماضية تميزت فعلا بالنزاهة، والشفافية، وإذا ذكرنا هذا فليس للرد على اليائسين والمتشائمين الذين لا يحذون، ولا يفقهون إلا الانتقاد، ولكن لتأكيد صحتها، والمكاسب الهامة التي تحققت، من بينها بناء الديمقراطية الجادة وثقة المواطن في النتائج الانتخابية في إطار التعددية.

سيدي الرئيس،

ترتكز الديمقراطية أساسا على أحزاب سياسية قوية تصدر عنها اقتراحات بناءة حقيقية تستطيع من خلالها تسيير شؤون الدولة.

معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
معالي وزير العلاقات مع البرلمان،  
السيدات، والسادة النواب،  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أستنكر في البداية وباسم إخواني نواب حركة مجتمع السلم وبشدة العملية الإرهابية التي استهدفت عناصر الجيش الشعبي الوطني وأسأل الله عزوجل أن يتقبلهم مع الشهداء والصالحين وأن يلهم ذويهم الصبر والسلوان، ويمد وطننا بالأمن والاستقرار.

قبل التطرق إلى الملاحظات التي أود أن أثيرها عن مشروع القانونين المعروضين علينا من أجل التعديل، أشكر السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية على العرض الصريح المقدم والذي حاول من خلاله تقديم تشخيص مقارب للوضع السياسية المتصلة بالعملية الانتخابية، والتي استدعت التعجيل بتعديل قانون الانتخابات.

إن قانون الانتخابات بصفته قانونا عضوا ذا أبعاد سياسية واجتماعية مرتبطة بالتحويلات الحاصلة في مستوى الممارسة الديمقراطية والتعددية، ينبغي أن ينطلق تعديله من دواعي موضوعية من خلال تقييم شامل للتجربة الانتخابية منذ بدأ العمل بالقانون رقم 07/97، ولهذا فإن التركيز على ظاهرة واحدة وحصرها في البنسة السياسية في رأينا تحليل قاصر دون التطرق إلى ظواهر أخرى لها بالغ الأثر في اختلال العملية الانتخابية كالتزوير، والأمية، والعروضية، ولذلك نطالب في حركة مجتمع السلم بضرورة المراجعة الشاملة لقانون الانتخابات بما يقلص السلبيات الكثيرة الصادرة عن مختلف الاطراف لأنه في نظرنا لا ينبغي تحميل الأحزاب السياسية وحدها مسؤولية ضعف التجاوب مع العملية الانتخابية أو نجاحها، لذا نطالب بضرورة تقنين آليات شفافية الاقتراع للحد النهائي من ظاهرتي التزوير والتلاعب بالأصوات ومن ذلك :

- مراقبة الهيئة الناخبة الموزعة على المراكز والمكاتب.
- مراقبة قوائم التأطير الخاصة بمكاتب الاقتراع ومراكزه.
- تقنين عملية المراقبة بعيدا عن التعليمات المتناقضة في التفسير، والتطبيق والممارسة.
- تعزيز الإشراف القضائي على مختلف أطوار العملية الانتخابية بإجراءات جزائية رادعة لكل عمليات التلاعب والانحياز.
- التعامل مع مشكلة الأمية بما يوضح الرمز الانتخابي.

ومن خلال هذه التحاليل ندرك تمام الإدراك أن الدولة الجزائرية تمر بمراحل جد إيجابية نحو تعزيز الممارسة الديمقراطية، وعقلنة العمل السياسي.

كما نقترح كذلك جمع بعض النصوص التشريعية المعمول بها في بعض الدول المتقدمة ذات التجربة والتي سبقتنا في هذا المجال لأنه بات من الضروري اليوم تشجيع ما هو ضروري، وإيجابي، وتجنب كل ما يسيء ويضر بالمسار الديمقراطي من سحب للتفويضات، والمتاجرة السياسية، مع جهل لمصلحة الشعب، وتلويث الحقل السياسي، وتطهير الممارسات اللامسؤولة.

سيدي الرئيس،

إن النص التشريعي الخاص بتمديد العهدة النيابية لأعضاء المجالس الولائية، والبلدية، وتأجيل موعد إجراء الانتخابات المحلية يبرر حرص الدولة على أن تؤخذ في الحسبان الاعتبارات الموضوعية المترتبة في شهر سبتمبر من دخول مدرسي، وجامعي وحلول شهر رمضان المعظم.

إن هذا الإجراء يبرر كذلك تطهير العملية الانتخابية من تصرفات البنسة المالية، والسياسية، ويحث على الاستعداد للمواعيد والاستحقاقات القادمة، وكذا التكفل بمعالجة المشاكل المطروحة مع السلطات المحلية.

وفي الأخير، سيدي الرئيس، ومن هذا المكان الموقر، وردا على حادثة الإساءة إلى الرسول الكريم خاتم الأنبياء والمرسلين، حبيبنا محمد (صلى الله عليه وسلم) بعبارة مدنسة للإسلام وممجدة للمسيحية هنا وهناك حسب ما قرأناه في الجرائد، فإننا نطالب وبشدة بتغيير هذا المنكر، وردع المسيئين للدين ولأعظم خلق الله، بكل الوسائل المتاحة للدولة، علما أن سنوات الجمر التي مرت بها الدولة الجزائرية بدأت بالوتيرة نفسها لذا نطلب من كل المسؤولين اتخاذ كل الإجراءات...

**الرئيس :** شكرا للسيد محمد سحولي، وأحيل الكلمة إلى السيد عبد العالي حساني شريف.

**السيد عبد العالي حساني شريف :** بسم الله الرحمن الرحيم،  
والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.  
السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،

السيد الوزير،  
إن الداء الكبير الذي أصاب العملية الانتخابية هو التزوير والتجاوزات وانحياز الإدارة الدائم لحزبين معينين، وهذا هو السبب الرئيسي الذي دفع بالمواطنين إلى العزوف عن المشاركة في الانتخابات، أضف إلى ذلك عدم ثقتهم في مؤسسات دولتهم نظرا إلى استفحال الفساد.

صحيح أن الأحزاب الصغيرة، والتي يمكن لها أن تكبر إذا كانت جادة، قد أسهمت في تفتيت الأصوات، وهذا ليس عيبا لكنها من جهة أخرى أسهمت في رفع نسبة المشاركة، وصحيح كذلك أن هذه الأحزاب الصغيرة مارست عملية البزنسة، والأحزاب الكبيرة كذلك، لكن السؤال المطروح، من ساعدها على ذلك؟

أليست الدولة هي التي ساعدتها عن طريق إنشاء اللجان السياسية المستقلة، والمبالغ المالية الكبيرة المخصصة لها؟! ألا يدخل هذا في تبذير المال العام؟

أقترح بالمناسبة إلغاء هذه اللجان مستقبلا.

السيد الوزير،  
إن بعض السلبيات الملاحظة في الواقع يمكن علاجها ببعض الإجراءات التنظيمية دون اللجوء إلى تعديل مواد في القانون العضوي وأهم علاج فعال هو التجسيد الفعلي لمبدئي الشفافية، والحياد الذي يكون عن طريق الإشراف الكلي للقضاء على العملية الانتخابية في كل مراحلها مع استعمال الصناديق الشفافة.

لهذا، وبهذا فقط تعود الثقة، ويتحقق التغيير الحقيقي الذي يتمناه كل مواطن جزائري، والسلام عليكم ورحمة الله.

الرئيس: شكرا للسيد بن بوزيد شيباني، وأحيل الكلمة إلى السيدة لويزة حنون.

السيدة لويزة حنون: شكرا.  
السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،  
معالي وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
السيدات والسادة،  
السلام عليكم.

أضف إلى ذلك مراجعة قانون الأحزاب، وقانوني البلدية والولاية، بما يسمح بانسجام القوانين المنظمة للحياة السياسية، وأخلقتها لأن ظاهرة البزنسة تقتضي أيضا الحد من ظاهرة تنقل المنتخبين بين الأحزاب، والمواقع الحزبية، لأن الذي يقبل بالهجرة الحزبية لا يمكنه أن يدين عملية البزنسة الحزبية.

في الأخير، نرى في حركة مجتمع السلم ضرورة الانتقال التدريجي نحو تطبيق هذا القانون وهذه التعديلات، وهذا عن طريق تخفيض النسب المقترحة في مشروع القانون إلى نسبة 2/ في كلتا الحالتين.

وفي الأخير، أتساءل عن سبب تقييد المجالس المنتخبة بعد تمديد عهدها الانتخابية إلى غاية شهر نوفمبر من خلال التصرف في الأملاك العقارية، لأنه وحسب رأينا هناك صلاحيات أخرى أكثر خطورة من الأملاك العقارية مثل الصفقات العمومية، والتعيين في المناصب النوعية التي ينبغي أيضا أن تحدد فيها الصلاحيات خلال الفترة الانتقالية، وشكرا.

الرئيس: شكرا للسيد عبد العالي حساني شريف، وأحيل الكلمة إلى السيد بوزيد شيباني، فليتفضل.

السيد بوزيد شيباني: بسم الله الرحمن الرحيم.  
السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،  
معالي وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
معالي وزير العلاقات مع البرلمان،  
السادة رجال الإعلام،  
السلام عليكم.

بحوزتي بعض الملاحظات أعرضها كالآتي:  
1- كنا ننتظر أن يشمل التعديل كل القانون العضوي المتعلق بالانتخابات.

2- إن عرض هذين التعديلين بالضبط ليس بالأولوية ولا يستدعي الاستعجال.

3- تشخيص الداء الذي أصاب العملية الانتخابية في الجزائر لم يذهب إلى العمق، حيث ورد في المقدمة ذكر بعض الأسباب الهامشية، وأغفلت الأسباب الرئيسية.

السيد الوزير،

نساند في المجموعة البرلمانية لحزب العمال مشروع القانون العضوي المتضمن تأجيل الانتخابات المحلية وبصفة لا مشروطة، وذلك نظرا إلى الاعتبارات التي ذكرتموها، وكذا الإفراغات المنجرة عن انتخابات يوم 17 مايو والتي نعتقد أنها لم تنته بعد، فعلا نشاطكم الرأي عندما تقولون إن هذا القانون قانون أساسي وأنه متعلق بمصير الأمة، لهذا يجب ألا نكتفي بهذه النقاط المدرجة، إذ لا يمكننا تغيير قانون الانتخابات كل شهر، فالمشاكل التي حدثت بتاريخ 17 مايو تتطلب نقاشا حقيقيا وواسعا بين النواب لإفراز الميكانيزمات الكفيلة بضمان القواعد الكفيلة بممارسة الديمقراطية الحقة.

السيد الوزير،

إن هذا الموضوع هام جدا وحساس لكون الأمر يتعلق بالسيادة الشعبية، والوطنية وهذا بالنظر إلى استخدام ما يسمى بالعولمة، في عمليات الاقتراع للمساس بالسيادة الوطنية.

إن الإفراغات الناتجة الناتجة عن انتخابات 17 مايو كبيرة جدا وبالنسبة إلى حزب العمال يتمثل أولها في نسبة الامتناع اللامسبوقة، حتى وإن كان هذا الأمر لا يخص إلا الجزائر .

لكن عندما يتعلق الأمر بنسبة 65٪ وهذا ليس نتاج عمل سياسي منظم، أو مقاطعة منظمة فهذا يعكس الإحباط وهو من الخطورة بمكان، بمعنى أن أغلبية الشعب أصبحت لا ترى ضرورة للعمل السياسي، وبأن الانتخابات قد ينجر عنها تحسين مصيرها اليومي، وبالتالي فإن هذا يفتح الباب لمزيد من التفسخ.

نقول إن السبب الرئيسي في ذلك يعود إلى السياسات الاقتصادية، والاجتماعية المنتهجة، وكذا التفسخ السياسي واقتحام قطاع المال، والأعمال، للميدان الانتخابي، وقد تطرق الزملاء إلى كثير من الجوانب التي لفتنا الانتباه إليها، بالإضافة إلى ذلك نظرة المواطنين إلى المجلس الشعبي الوطني، والذي يرون أن صلاحياته مقزومة ولا يؤدي النائب دوره من أجل تغيير الأوضاع، لهذا السبب معالي الوزير نتساءل اليوم: كيف وصلنا إلى هذه الدرجة من الانحطاط حيث أصبحت تشتري ذمم المواطنين؟!

أقول إن كل هذا راجع إلى اقتصاد البازار الذي أفرز مافيا جديدة وكذا هذه الدرجة من البؤس، نشاطكم الانشغال بخصوص مكافحة الفساد وبسرعة لأنه يشكل خطرا على التعددية الحزبية والممارسة الديمقراطية بل على مصير البلاد.

نتساءل: هل الإجراءات التي تم اقتراحها كفيلة بحل هذا المشكل؟ ونعتقد أنه يجب معالجة المشاكل من الجذور، أي الفصل الكلي والصريح بين قطاع المال والأعمال من جهة، وبين السياسة من جهة أخرى، أي توضيح معنى الحصانة البرلمانية حتى يفهم كل واحد أنها لا تستعمل لكل شيء، وينبغي أن يستعيد المجلس الشعبي الوطني والنائب صلاحياتهما بخصوص الرقابة، ومتابعة السياسات، وكذا حل المشاكل.

وفيما يخص عملية الانتخابات فقد قدمتم ضمانات السيد الوزير، ونشهد أن الإدارة المركزية كانت على حياد، لكن في المستوى المحلي هناك مناظرون من مختلف الأحزاب قاموا بالتلاعب بالنتائج، وهذا فتح الباب لمناورة كبيرة داخل اللجنة، وهذا ما شكل خطورة، كادت أن تغرق البلاد في ظروف لا يمكن التحكم فيها، لهذا السيد الوزير نعارض حل المجلس أو إلغاء الانتخابات لأننا نعتقد أنه حان الأوان لفتح نقاش عن ضرورة التحضير لمجلس تأسيسي سيد كأفق سياسي يلتف حوله المواطنون والمواطنات للمناقشة من أجل تكريس السيادة الشعبية الحقة، لأنها تعد بمثابة المناعة الوحيدة للحفاظ على السيادة الوطنية في هذا العالم المليء بالمخاطر...

**الرئيس:** شكرا للسيدة لوزية حنون، وأحيل الكلمة إلى السيد أحمد لبيد، فليتنفضل.

**السيد أحمد لبيد:** بسم الله الرحمن الرحيم. والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،  
السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية المحترم،  
زميلاتي، زملائي النواب،  
السلام عليكم.

حان الوقت المناسب لمناقشة مشروع تعديل قانون الانتخابات وكلنا كنا ننتظر هذا التعديل لترتيب الحياة السياسية وتفعيل الديمقراطية في بلادنا، وتحسين الأداء السياسي العام.

**الرئيس :** شكرا للسيد أمحمد لبيد، وأحيل الكلمة إلى السيدة كريمة بن نصيب .

**السيدة كريمة بن نصيب :** شكرا .

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني الموقر،  
السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
السيدات والسادة النواب،  
السلام عليكم.

تحدثتم في مشروع القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات وفي عرضكم للأسباب عن برهنة الشعب الجزائري على نضجه السياسي وتوجيهه رسالة بخصوص التزامه وإيمانه بجزائر قوية وعصرية وديمقراطية وجمهورية، يمثل الشباب في الجزائر أكبر شريحة من الشعب أي ما يقارب نسبة 75٪ والرسالة الصامتة التي وجهتها هذه الفئة في الانتخابات الأخيرة بعزوفها عن الاقتراع بسبب جملة من المصاعب الاقتصادية والسياسية، والاجتماعية، وكذلك بسبب الاختلاف في الحقوق والواجبات، فكيف نعطي الحق للشباب بالتصويت في سن 18 سنة ونمنعه من الحق في الترشح في سن يقل عن 28 سنة ولم لا 25 سنة؟

وأیضا يحق له عقد قرانه في سن 19 سنة وبالتالي يكون مسؤولا عن أسرة فكيف لا يستطيع أن يكون مسؤولا عن شؤون المواطن؟

وكيف نفسر أنه يستطيع الدخول إلى الخدمة العسكرية في سن 18 سنة ويذهب ضحية الواجب الوطني في سن صغير على سبيل المثال لا الحصر 20 سنة ولا يمكن له أن يكون ممثلا للشعب؟

السيد الوزير،

إن شابا في 22 سنة من عمره، يستطيع قيادة طائرة، كما نعلم أن سن الترشح للمجالس الشعبية البلدية والولاية الأدنى قد حدد بسن 25 سنة يوم الاقتراع، شاب في هذه السن يستطيع تسيير شؤون البلدية أو الولاية يعني أنه يستطيع أن يكون رئيس بلدية ويعالج مشاكل المواطن اليومية الصعبة والمتمثلة في السكن والشغل... إلخ والأكثر من ذلك مسؤولا عن التنمية المحلية، فلماذا لا يكون الأمر نفسه في المجلس الشعبي الوطني؟

قد منحت الفرصة الكافية والوقت الكافي منذ اعتماد التعددية في الجزائر للأحزاب السياسية المعتمدة منذ قرابة 20 سنة لهيكلتها وتوسيع قواعدها وتجذرها في المجتمع وكسب شعبية واسعة والانخراط فيها من خلال البرامج الطموحة والفعالة والجدية لتعزيز صلتها مع الواقع المعيش وظهورها باستمرار وامتدادها النضالي الواسع إلا أن الساحة السياسية تعفت وتلوثت بهذا الخليط وانعكست سلبا على المواطن الذي أصبح لا يميز بين الأطروحات والأفكار والبرامج مما أثر سلبا في المشاركة الفعالة في الاقتراع العام أو الامتناع عنه وخاصة خلال الاستحقاقات الأخيرة، وكذا تشتيت الأصوات والأخطار من هذا تشجيع القبائلية والعروشية في بعض الجهات من قبل التشكيلات السياسية التي تفتقد لقاعدة شعبية وتسهم في تمزيق التركيبة البشرية للمجتمع، لأن ما شاهدناه من انحرافات وسلوكات غير مقبولة، ومرفوضة أصلا لا تتماشى وطموحات الشعب في بناء صرح ديمقراطي، لقد أصبح من الواجب التصدي لهذه التصرفات الهدامة، والسهر على تجسيد مبدأ التعددية والممارسة الديمقراطية.

يظن بعضهم أن مثل هذه الترتيبات قد تمس بمبدأ الممارسة الديمقراطية بل العكس تؤدي إلى تصفية الجو السياسي وتنقيته من كل الأساليب غير المشروعة كاستعمال الأموال والرشوة وبيع الاعتمادات والتفويضات والبنزسة واستغلال المواطنين بإغراءات مادية أثناء الحملة الانتخابية لأن هذه الأحزاب تفتقر إلى قاعدة نضالية.

ومع الأسف الشديد إن هذه الأحزاب السياسية لا تظهر وتعيش وتنتعش إلا في وقت الانتخابات فهي موسمية ثم تختفي بعد انتهاء العملية وتغيب وتذوب حتى تقترب الانتخابات، وبعضها غير موجود فعليا وخاصة محليا.

وعند اقتراب الاستحقاقات توظف أشخاصا وتجعلهم في القوائم من أجل المصلحة الذاتية وتتسابق إلى شراء ذمم الناخبين جهارا وعلائية، تشكل هذه الظاهرة خطرا حقيقيا على الديمقراطية والتعددية السياسية في بلادنا.

في الأخير، إن هذا الإجراء سيعزز ويدعم ما تبقى من التشكيلات السياسية مستقبلا وستحدد الخريطة السياسية. وشكرا، والسلام عليكم.

تعتبر هذه التساؤلات أكثر جدية من الحلول المقترحة، وذلك بالنظر إلى العواقب التي سوف تنجر عنها فيما يخص المساس بالمسار الانتخابي والديمقراطي والمكاسب التي حققها الشعب الجزائري في العقود الأخيرة من خلال نضاله من أجل الديمقراطية والمواطنة، وضمان الحريات الفردية والجماعية.

بيد أن الانتخابات لا تكون معبرة عن روح الديمقراطية إلا بقدر ما تكون وسيلة لمشاركة أكبر قدر ممكن من المواطنين في عملية إسناد السلطة والتداول عليها، وذلك لأنه لا يكفي أن يكون إسناد هذه السلطة إلى الحاكم أو جماعة أو حزب معين أو تحالف من الأحزاب ليصبح النظام ديمقراطياً، بل يجب أن يكون هذا الانتخاب أو حق الاقتراع عاماً دون أن يكون مقيداً كما يتضح بجلاء من خلال محتوى هذا التعديل .

سيدي وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية. إن التعديلات المقترحة من شأنها ومن طبيعتها أن تخل وتعرقل حق الشعب الجزائري في التعبير عن إرادته بكل سيادة وحرية في اختيار نظام الحكم والبرامج السياسية والمسؤولين القادرين على التسيير واحترام موقفه والاستجابة لتطلعاته.

الغريب أننا كنا ننتظر أن يكون هذا التعديل في شكل يستجيب لطموحات المواطنين ويدعم حقهم في الاختيار، وذلك بوضع حد للتزوير والتجاوزات الواردة عن الإدارة المتحيزة وكذا الانحرافات اللاأخلاقية للمتاجرين بالسياسة التي ما فتئت تشوه حق المواطنين والمواطنات في الانتخاب.

يستدعي وضع حد لكل هذه التجاوزات بالضرورة إدخال أحكام وآليات أنجع للمراقبة وضمان شفافية ونزاهة العملية الانتخابية وترجمتها الصادقة لإرادة الشعب.

إن الدروس التي يجب أن نستخلصها من خلال امتناع المواطنين لممارسة حقهم في التصويت لا تقتصر على تفتت وتبعثر الأصوات المعبر عنها ما بين مختلف الأحزاب السياسية والقوائم الحرة مثلما ورد باطلا في عرض أسباب مشروع هذا القانون وإنما تكمن جذورها في التزوير والتعسف الذي ما فتىء ينهك ويشوه كل المسار الانتخابي. ذلك الأمر الذي أدى وما يزال يؤدي إلى تملص الناخبين عن صناديق الاقتراع وسيزيد لامحالة

فيما يخص السن وعلاقته بالمسؤولية الوطنية، فخير دليل على ذلك أن رئيس الجمهورية الحالي السيد عبد العزيز بوتفليقة تقلد منصب وزير وهو في سن 23 سنة.

السيد الوزير،

نظن في حزب العمال أن أولوية الساعة تتمثل في الاستجابة فوراً لتطلعات أغلبية الشعب وهم الشباب ومنحهم الفرصة في الوجود في الغرفة السفلى.

نعتقد أن الشاب الذي يبلغ من العمر 25 سنة يعبر عن تطلعات الطلبة ومشاكلهم الجامعية من خدمات ومرافق وتأطير وبحث علمي ومراجع إلى غير ذلك، لأنه كان منذ زمن قريب طالبا، وعايش الظروف نفسها، وإن لم يكن طالبا فمن المؤكد أنه عايش مشاكل الشباب عن قرب كالتوظيف في عمل هش كالعقود المؤقتة برواتب زهيدة، والبطالة التي أصبحت آفة تهدد الجميع، ناهيك عن مشكل السكن والاستقرار الاجتماعي بتكوين أسر لتتوفر الحماية الاجتماعية.

نعتبر في حزب العمال واستنادا إلى كل ما ذكر أنه من الضروري منح الشباب الحق في الترشح في المجلس الشعبي الوطني وتحديد السن بـ 25 سنة بدل 28 سنة وهي سن التمييز، ومن خلالها يمكن للشباب التعبير عن كل ما يجول في خاطر أبناء جيله من مشاكل وانشغالات واهتمامات وإيصالها بأكثر دقة ومصداقية، لأنه وبكل بساطة ينتمي إلى هذه الفئة من المجتمع. شكرا السيد الرئيس.

**الرئيس :** شكرا للسيدة كريمة بن نصيب، أذكر السادة النواب أنه ستعقد جلسة ليلية وهذا في الساعة التاسعة، وأحيل الكلمة إلى السيد موحسين بلعباس، فليفضل .

**السيد موحسين بلعباس :** السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني، السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، سيداتي، سادتي النواب، مساء الخير.

يشير مشروع هذا القانون الذي يرمي إلى تعديل القانون العضوي عدة تساؤلات من حيث مضمونه والخلفيات والأهداف المنشودة من ورائها.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،  
السيد وزيرين،  
أخواتي ، إخواني النواب،  
السادة الحضور،  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

خطا مسار الديمقراطية في الجزائر خطوة جبارة في إرساء حرية العمل السياسي وفق مبادئ الدستور وقوانين الجمهورية.

إن أحد عشر حزبا سياسيا (11) في تشريعات سنة 1997 وعشرة (10) أحزاب في تشريعات سنة 2002 تحصلت على مقاعد في البرلمان هذا كان بمثابة الانفراج السياسي وترسيخ التعددية في بلادنا وجهدا جبارا تحملته الدولة الجزائرية وتقاسمه الشعب الجزائري من أجل فسخ المجال لكل الفعاليات السياسية في البلاد لترسيخ دولة القانون، إن القانون الحالي للانتخابات لا يتماشى مع التطورات والإصلاحات التي حققت في مختلف المجالات ولم تدخل عليه الدولة أية تحسينات أو تغييرات مسبقة من أجل مواكبة ما شهدته الجزائر من تطور في مرحلة البناء والتشييد ، ولم يتم أيضا تعزيزه بقوانين مساندة تضبط شروط العمل السياسي على كل الأحزاب الوطنية الفاعلة في الساحة.

شهدت سنة 2007 مشاركة أكثر من عشرين حزبا سياسيا في التشريعات بمختلف الحساسيات ومختلف الأوزان من معايير ثقيلة إلى معايير خفيفة وما لم يكن في الحسبان هو عزوف الناخبين عن التصويت بدليل نسبة المشاركة الضئيلة لعوامل يمكن حصرها فيما يأتي :

فيما يخص الأوراق الملغاة ، لا تعبر حتما عن كثرة الأحزاب بقدر ما تعبر عن عدم رضى الشعب عن متصدري بعض قوائم الأحزاب السياسية الذين فرضوا على الناخبين والذين ترشحوا في غير دوائرهم الانتخابية (مسقط رأسهم) وعليه فهم غير معروفين في مستوى القاعدة النضالية والهيئة الناخبة، والشعبية لهذه الأحزاب ونتج عن ذلك تهميش الكوادر السياسية الشابة النابعة من القاعدة الذين اختاروا طرقا وأحزابا أخرى ترشحوا فيها وحققوا نجاحات أثبتت كفاءتهم، ومحبة الناس لهم ، وهم بيننا الآن، هذه التصرفات نراها قد شتتت ما تبقى من الأصوات بطريقة مباشرة، وعليه نطالب في حزب الجبهة الوطنية للأحرار

في اتساع الهوة بين المواطنين والسلطة وكذا افتقار الدولة ومؤسساتها إلى أية مصداقية.

نتساءل في التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية كذلك عن مصداقية النسب المقترحة في مشروع القانون ونزاهتها ويعلم الجميع أن العديد من هذه النسب المعتمد عليها غير صادقة وهي نتيجة التزوير والممارسات السياسية واللامسؤولة.

لنتذكر على سبيل المثال انتخابات شهر يونيو سنة 1997 التي شهدت تحالف كل الأحزاب بما فيها حزب جبهة التحرير الوطني لتتبدل صريح وأكد لتتائجها.

إن الملاحظ في مشروع هذا القانون هو أنه لا يتجاوب مع واقع المجتمع وتناقضاته وأنه لم يستدرك الاختلالات والنقائص والتجاوزات التي أفرزتها التجربة الجزائرية خلال العمليات الانتخابية الأخيرة وفتح أبوابا كثيرة لاحتكار السلطة والعودة إلى نظام الحزب الواحد، حيث يكون مبدأ السلطة محصورا بين أحزاب تتبنى برنامجا واحدا.

وهذا يعتبر مساسا بالحقوق والحريات الدستورية الخاصة بحق المواطنين للترشح والانتخاب والتعبير وإنشاء الأحزاب والاجتماع وغيرها. كما يتعارض ذلك مع مبدأ اعتبار الشعب صاحب السيادة ومصدرا لكل سلطة .

إن مشروع هذا القانون ذهب إلى حد بعيد، يتنافى مع مبدأ التعددية ويضرب ضرب الحائط روح الأحكام الدستورية التي تكرس لاسيما في مادتها "31" ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية، وتؤكد كذلك بناء مؤسسات دستورية أساسها مشاركة كل جزائري وجزائرية في تسيير الشؤون العمومية ...

الرئيس : شكرا للسيد موحسين بلعباس، وأحيل الكلمة إلى السيدة يمينة شريف المولودة سيدي عدة، فلتتفضل.

السيدة يمينة شريف المولودة سيدي عدة : بسم الله الرحمن الرحيم. والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السلام عليكم.  
أزول فلاون.

أود بداية أن أشكر زميلاتي، زملائي النواب الذين أسهموا بمدخلاتهم في إثراء النقاش عن الموضوع المطروح أمامنا والذي يهيم آفاق الديمقراطية والتعددية والمتمثل في القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

بعد تفحصنا لمشروع قانون الانتخابات المطروح للنقاش أمام أعضاء المجلس الشعبي الوطني الموقر، الذي ورد في تقديري بعد إلحاح من الطبقة السياسية على ضوء الممارسة التي عرفتها التشكيلات السياسية في مختلف المحطات الانتخابية. وورد كذلك كفرضية حتمية للنتيجة التي عرفتها التشريعات الأخيرة بتاريخ 17 مايو 2007.

سيدي الرئيس، السادة والسيدات.  
إن الإرادة الشعبية هي المصدر الوحيد الذي ترجع إليه السلطة عندما يتعلق الأمر بنظام الحكم واختيار الرجال المنتخبين والذي يتحقق بممارسة الاستشارات الشعبية وإجراء العمليات الانتخابية. كون الانتخابات في بلادنا، السبيل الوحيد الذي تعتمد عليه الدولة في تجسيد الديمقراطية وتعزيزها كخيار لا رجعة فيه، ولن يتحقق هذا إلا بتوفير كل الوسائل المطلوبة لضمان النجاعة والنجاح، من خلال المشاركة الواسعة للشباب وكذا التسجيل التلقائي في قوائم الانتخابات لكل شاب بلغ سنه ثمانين عشرة سنة.

غير أنه لا بد أن أشير إلى نقاط مكتملة ومنتمة لما سبق ذكره وتخدم مسعانا في رفع أداء التعددية وترقية الحريات الفردية والجماعية ودعم الجمعيات في المهام المنوطة بها في فضاء المجتمع المدني الكبير ليستجيب في الوقت نفسه لانشغالات منتخبينا ومواطنينا بصفة عامة.

السادة والسيدات،  
أعتقد أن ضعف المشاركة في الانتخابات الأخيرة يعود إلى أسباب كثيرة منها:  
- أصوات موزعة بين عدد هائل وكبير من الأحزاب والقوائم الحرة.

من أجل الوثام فرض استمارة الإقامة في ملف الترشح للتشريعات. وفيما يخص التعديل الحالي للقانون المعروض علينا فلا بد من وضع ميكانيزمات مدروسة من أجل تعديل المادتين 109 و82 بطرق علمية وسليمة لا أن يوضع معيار نسبة 04٪ كشرط لإثبات القاعدة الوطنية لحزب ما، لأن الانتخابات في الجزائر لا تضبطها إحصائيات دقيقة وملموسة بقدر ما يربطها عمل كل الأحزاب السياسية الجزائرية في المستوى الشعبي، من فتح مكاتب في مستوى الولايات وتأطير المناضلين وإيصال وحل المشاكل اليومية للمواطن وعليه نرى أنه قد حان الوقت لوضع مخطط سياسي مدروس حسب الظروف الراهنة التي تعيشها البلاد من سلم ورخاء، وفتح الحوار السياسي بين كل الأحزاب لتتظافر الجهود من أجل إنجاح برنامج فخامة رئيس الجمهورية لأن برنامجه اعتمدته كل الأحزاب بما فيها التي لم تحصل على نسبة 4٪.

إن مراقبة الاستثمارات المصادق عليها من قبل الموثق أو رئيس البلدية في حالة القوائم الحرة أو حسب التعديل المقترح للأحزاب السياسية، نراها لا تتماشى والغرض المطلوب، فكيف يقوم رئيس اللجنة الانتخابية بالمراقبة والتأكد من المعلومات واختيار نسبة 5٪ مع إحضار هذه العينات للتأكد من شخصيتها وقد تمت مراقبة الإمضاءات قبل ذلك من قبل ممثلي الدولة كالموثق والقنصل ورئيس المجلس الشعبي البلدي؟

لا بد من النظر بجديّة وموضوعية في تعديل هذه المادة لأنها عرقلت المترشحين الأحرار وسوف تعرقل التعديل الجديد إن حاز على ثقة ...

**الرئيس :** شكرا السيدة بيمينه شريف المولودة سيدي عدة، وأحيل الكلمة إلى السيدة فريدة حدوش المولودة إليمي، فلتتفضل.

**السيدة فريدة حدوش المولودة إليمي :** شكرا.

بعد بسم الله الرحمن الرحيم،  
سيدي رئيس المجلس الشعبي الوطني،  
السيد ممثل الحكومة، وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
السيدات والسادة زملائي النواب،  
السيدات والسادة ممثلي الأسرة الإعلامية،

السيد منصور عبد العزيز : بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين. وبعد، السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني الموقر، السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية، السيد وزير العلاقات مع البرلمان، السادة النواب المحترمين، أسرة الإعلام والصحافة. السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أستهل مداخلتني بخصوص مشروع القانون العضوي المتضمن تأجيل الانتخابات المحلية بما ورد فيه فيما يتعلق بالمادة الأخيرة والتي تنص على أنه: "يسند إلى المجالس البلدية والولائية الحالية، خلال هذه الفترة، تسيير شؤونها بموجب القوانين والأنظمة السارية المفعول باستثناء القرارات المتعلقة بالتصرف في الأملاك العقارية".

نتساءل: لماذا الأملاك العقارية فقط؟ فقد يتصرف رئيس البلدية في الصفقات وفي التعيينات في إطار حملة انتخابية.

لهذا نقترح أن تصبح المادة كالآتي :

... باستثناء الأملاك العقارية والصفقات والتعيينات" أما بخصوص مشروع القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، فما ورد في الديباجة من أن أسباب المقاطعة والأوراق الملغاة، إلا إشارة إلى تفتت الاختيار الشعبي وتبعثر الأصوات بين التشكيلات السياسية والقوائم الحرة وكثرة الأحزاب والبرزنة السياسية، فهذا عرض غير حقيقي لأسباب التعديل.

إن الترشح الحر والتمردات في الأحزاب يعالج بنظام داخلي للأحزاب، فهذه قضية انضباطية داخلية لا تعالج بتعديل قانوني.

إن التعديل المطروح سطحي، لا يرقى إلى مستوى الطموح الديمقراطي الذي كنا نطالب به.

إننا في حركة مجتمع السلم مع التعديل الذي يضمن نزاهة الانتخابات والشفافية والتعددية وتوسيع المشاركة وتوسيع

- عدد معتبر من الأوراق الملغاة.

- ضعف حصة المقعد.

- عدم تحسيس الشباب في الوقت المناسب عشية مراقبة القوائم الانتخابية باعتبار شريحة الشباب هم الأغلبية.

كل هذا تسبب في تفتت الأصوات وضعف المشاركة.

فكل نقص وكل خلل في أي وقت من أوقات الاستعداد للعملية الانتخابية يعود بالسلب على نسبة المشاركة سواء تعلق الأمر بعمل الأحزاب أو الرأي العام.

ولهذا أشير إلى أمرين هاميين:

يتعلق الأمر الأول: بالأغلبية الحزبية في المجالس المنتخبة الذي يمكن من صلاحية الرئاسة فيها.

يتعلق الأمر الثاني: بالترشح للمجالس المنتخبة لأصحاب الكفاءات والمهارات، لأن المرحلة الأخيرة بخصوص المجالس المنتخبة وفقا للقانون رقم 97-07 عرفت مشكلة كبيرة داخل هذه المجالس المنتخبة بين مختلف الحساسيات والتشكيلات الحزبية.

سيدي الوزير، هذا ما يجرنني إلى الحديث عن قانون الانتخابات برمته كونه يحمل في مختلف مواده القانونية الإلزامية من خلال الممارسة الميدانية نقاط ضعف ونقاط قوة ، ولهذا أطلب إحالة هذا القانون على المجلس حتى يتسنى لنا تعديل المواد التي يجب تعديلها، لأن المشروع اكتفى بتعديل مادتين فقط وهما: 82 و 109 وهذا لا يكفي في نظرنا.

لذا بدوري بصفتي نائبا في حزب جبهة التحرير الوطني أؤمن ما ورد في مشروع تقرير لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات، الذي عزز مكسب الديمقراطية والحريات الفردية والجماعية والتعددية الحزبية من خلال ضبط التشكيلات السياسية بضوابط تحدد من خلالها مكانتها ودورها في الساحة السياسية وشكرا. تانميرث.

الرئيس : شكرا السيدة فريدة حدوش المولودة إليمي، وأحيل الكلمة إلى السيد منصور عبد العزيز، فليفضل.

**الرئيس :** شكرا السيد منصور عبد العزيز، وأحيل الكلمة إلى السيد محمد بن حمو، فليتفضل.

**السيد محمد بن حمو :** شكرا سيدي الرئيس. بعد بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

سيدي رئيس المجلس الشعبي الوطني المحترم، معالي وزير الدولة، وزير الداخلية، والجماعات المحلية، إدارات وزارة الداخلية،

زميلاتي زملائي النواب، الأسرة الإعلامية.

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. أزل فلان.

خطت الجزائر خطوات جديدة عملاقة في ترسيخ الديمقراطية والتعددية الحزبية، وأصبحت الثقافة السياسية أمرا ملموسا في الساحة، كما أصبحت الممارسة الديمقراطية حقيقة في الميدان.

إن هذا المكسب الثمين الذي تحقق بعد تضحية الشعب الجزائري ورجال الوطن المخلصين والجيش الوطني الشعبي وأسلاك الأمن، أمر لا رجعة فيه.

معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية، أنتم على صواب، حين تحدثتم عن البنزسة الحزبية (لكن هذه البنزسة أصبحت عدوى انتقلت من الأحزاب الصغيرة إلى الأحزاب الكبيرة).

فالتفويض الذي يمنح، معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية للأشخاص الناشطين في الأحزاب الصغيرة والذي يتحصل صاحبه على مبلغ 3 ملايين سنتيم تمت البنزسة فيه في الأحزاب الكبيرة من أجل انتقاصه، ونظن أن هذا التصرف من الناحية القانونية تصرف محذور. فلو قمنا بمتابعة هذه الأحزاب لدخل معظم منخرطها إلى السجون.

أضف إلى ذلك، أنكم على صواب عندما تحدثون عن البنزسة الحزبية، إذا أردنا بناء دولة عصرية وصرحا ديمقراطيا شاملا ومادام أن الاستحقاقات الآتية تخص المحليات، فهذا أعتقد

الحريات السياسية، ونرى أن تراجع المشاركة وزيادة الأوراق الملغاة سببه ما يأتي :

1- غياب الشفافية والتزوير الذي أدى إلى اليأس.

2- الواقع الاجتماعي المتردي للمواطنين، وما نسمعه من عبارة "ماذا أستفيد عندما أنتخب؟" ومنهم شريحة الشباب التي تمثل نسبة 75٪.

3- الصلاحيات المنزوعة للمنتخبين في كل المستويات وتهميشهم من قبل الإدارة.

فكم من رؤساء بلديات نزعهم رؤساء دوائر؟ وكم من رؤساء بلديات متابعون قضائيا؟ من سيترشح مستقبلا؟!

4 - الإعلام الذي شوه صورة المنتخبين والصحافة التي سوت وجه الأحزاب والنواب البرلمانيين.

لهذه الأسباب، نقترح في حركة مجتمع السلم ما يأتي :

- تخفيض النسبة التي تسمح للأحزاب بالترشح من نسبة 4٪ إلى نسبة 3٪.

- تخفيض نسبة التوقعات التي يجب جمعها من نسبة 5٪ إلى نسبة 3٪.

- تعديل أشمل لقانون الانتخابات بما يخدم الديمقراطية ويدعم الحريات وكأمثلة على ذلك بخصوص التعديلات نقترح ما يأتي :

1- اعتماد الصناديق الشفافة، تأسيسا بالمجلس الشعبي الوطني، الذي انتخب رئيسه من خلال صندوق شفاف، شاهده الجميع، فمتى تصبح الصناديق الخشبية في خبر كان عندنا بالجزائر؟

2 - اعتماد الحبر وبصمة الأصابع.

3 - التسجيل الآلي للبالغين من العمر سن 18 سنة في القوائم الانتخابية، كما هو معمول به في الخدمة الوطنية.

4 - تعديل المادة التي تنص على فوز الأكبر سنا في حالة تساوي المقاعد ليصبح الأكثر أصواتا وهذه هي الديمقراطية التي يغلب فيها الفائز بصوت واحد.

5 - إعداد برنامج وطني ومستعجل لمحو الأمية في الجزائر، فكيف ينتخب 7 ملايين أمي؟!

شكرا على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**الرئيس :** شكرا السيد محمد بن حمو، وأحيل الكلمة إلى السيد بوفاتح بن بوزيد، فليتنفضل.

**السيد بوفاتح بن بوزيد :** بسم الله ، والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،  
السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
أخواتي، إخواني النواب.  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إن مشروع تعديل قانون الانتخابات المعروض للنقاش لم يرق إلى طموحات المواطن وبعض الطبقة السياسية، لأن مقاطعة الانتخابات الأخيرة والتي بلغت نسبة 65٪ هي رسالة واضحة من المواطن الذي مل من الوعود ولم يجد إلا إصرارا من الإدارة على عدم شفافية الانتخابات، كما لم يلاحظ أي تغيير على الجبهة الاجتماعية.

سيدي الوزير،

إن أسباب التعديل على ضوء نتائج الاقتراع. بمناسبة عدة استحقاقات محلية ووطنية كثيرة واختصارها في مواد في ديباجة القانون، لا يرقى إلى طموحات المواطن والطبقة السياسية، فكان من الأجدر أن تكون هذه فرصة لتعديل قانون الانتخابات ومراجعتها، لترسيخ الديمقراطية وتعميق الحريات، طالما تم التعبير عنها ولعل آخرها تقرير اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات.

إن الشرطين الواردين في المادة "109" المعدلة غير متكافئين وكأنهما لا يخاطبان مجتمعا واحدا.

إن القاعدة القانونية من تعريفاتها أنها عامة ومجردة، الأمر الذي لا يبدو في الشرطين، لأن الشرط الأول للحصول على نسبة 4٪ هو إحدى الاستحقاقات التشريعية والشرط الثاني المتمثل في حيازة 600 منتخبة محلي وطني ليس بينهما مقارنة، فهناك ازدواجية في استعمال المرجعية،

إن هذين الشرطين المذكورين أعلاه، وإن وجدا لدى السلطة وتم تبريرهما في الماضي، إلا أنهما يخنقان النشاط السياسي، لذا نقترح تخفيض هذه النسبة إلى 3٪ حتى تتمكن عدة أحزاب من

حلا من الحلول للأزمة الجزائرية وأساس بناء دولة محترمة، لأن المجالس الشعبية البلدية والولائية تعد العمود الفقري للحياة اليومية لكل بلد.

لابد من وضع قوانين ذات بعد زمني ومكاني تخدم المدى البعيد أي 200 سنة، لا أظن وكما تحدث بعض الزملاء أن تحترم الدولة بينما توضع القوانين على مدى عشر سنوات أو خمس عشرة سنة مما يتطلب سن قوانين في كل مرة، إذا أردنا بناء دولة علما أن الشعب الجزائري اليوم أصبح ناضجا وواعيا، لابد من قول الحقيقة وبناء دولة قانون وسن قوانين على مدى لا يقل عن 200 سنة.

يجب سيدي الرئيس، سيدي الوزير أن يكون الاستثمار في الشخص، دون الاكتفاء بالتأقلم مع الوضع الحالي، فكما تحدثتم، أصبح الشعب الجزائري واعيا سياسيا ومنه نظن أن نسبة 4٪ اقترحت حسب ماض الأيم لا نريد الرجوع إليه ونتفق مع ذلك، هذا وقد اعتمدتم في ذلك على الانتخابات التشريعية الثلاثة السالفة لسنوات 1997 و 2002 و 2007 كمرجع فقط، كما التمس في ردكم سيدي الوزير رفضكم قرار حل الأحزاب وسحب الاعتماد واعتبرتموه قرارا قاسيا، نظن أن في السياسة لا وجود لحالات اجتماعية، فسياسيا وبخصوص الأحزاب، إذا أردنا بناء دولة القانون ودولة ديمقراطية لابد من الفصل في الأمر، لا توجد حالة اجتماعية سياسيا، ففي السياسة إما أن تكون أو لا تكون، فبصفتي نائبا في حزب الجبهة الوطنية الجزائرية، أعتقد أننا ينبغي أن نحترف سياسيا مثلما هو الحال في الدول المحترمة، يمارس الشخص السياسة منذ صغره حتى يكبر، وليس تقلد السياسة بصفة ظرفية عندما لا يجد الشخص ما يفعله يفكر في أن يصبح نائبا وفي المرة المقبلة يفكر في منصب رئيس البلدية.

فلبناء دولة قانون ودولة ديمقراطية لابد من احترام السياسة، فما يهمنا هو معرفة ما نريده من وراء ذلك، لكن مادام أننا لا نريد أن نكون جازمين وقاسين في اتخاذ القرار ولم تنبوا اقتراحاتكم على أسس قانونية وإنما على أمر واقع، نقترح تخفيض نسبة 4٪ إلى نسبة 3٪ حتى لا يتم إقصاء بعض الأحزاب وهذا مادتم تأخذون بعين الاعتبار السيد الوزير الحالات الاجتماعية التي ربما وكما ذكرتم في الجلسة الصباحية...

سيدي رئيس المجلس الشعبي الوطني،  
سيدي معالي وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
السيد وزير العلاقات مع البرلمان،  
زميلاتي، زملائي النواب،  
الأسرة الإعلامية،  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يهدف مشروع القانون الخاص بتعديل الانتخابات بالدرجة الأولى، إلى وضع عدد من القواعد ولاشك أن الرهان الحالي يكمن في تطهير الممارسة الانتخابية من البزينة والأموال القذرة والممارسات التي لا تشرف الديمقراطية والأحزاب الجزائرية أيا كانت.

إننا نرى بأم أعيننا - وكما يعلم الجميع - أن هناك أحزابا تتبع استماراتها لمترشحين، لكي لا يجمعوا التوقيعات ونتأسف هنا، كون هذه الاستمارات تباع بعشرات الملايين،

يتعلق الأمر الثاني بوجود بعض التشكيلات السياسية التي تضع ممثلها ضمن أجهزة مراقبة الانتخابات وتتقاضى أموالا لصالحها. إن لم نقل لصالح أمنائها وعليه نطلب من السلطات العليا في البلاد، فتح تحقيق معمق عن موارد تسيير شؤون هذه الأحزاب.

فيما يخص مقترح التعديل في مادتيه 82 و 109، فإننا نعبر عن بالغ قلقنا من تطبيق هذه المواد وما ينجر عنه من تضيق على ممارسة العمل السياسي الذي يعد حقا دستوريا. يجب أن يتمتع به كل مواطن جزائري، كما نبيه إلى أن الجزائر في الوقت الراهن بحاجة ماسة إلى جميع أبنائها من مواطنين وأحزاب سياسية شاركت جميعها في إيجاد وإثراء الديمقراطية والتعددية التي هي مفخرة كل الجزائريين.

فالجزائر هي البلد الوحيد في العالم الثالث والعالم العربي التي قدمت تضحيات جسام من أجل تجسيد الديمقراطية والتعددية السياسية.

إن مشاركة أغلبية الأحزاب السياسية في محاربة الإرهاب ثم مساعي الوئام المدني والمصالحة الوطنية وإثراء الساحة

ممارسة نشاطها السياسي في جو ديمقراطي طالما يتم احترام بنود الدستور وقوانين الجمهورية.

أما بخصوص دعم القائمة بنسبة 5٪ على الأقل من توقيعات الناخبين، فهذه النسبة تعجيزية، لذا نقترح تخفيضها إلى نسبة 2٪.

وإذا أردنا التقليل من البزينة أو ذوبان بعض التشكيلات السياسية التي ليست لها قاعدة شعبية، نقترح إلغاء الامتيازات التي توفرها السلطة عند أية استحقاقات ليبقى النضال السياسي الفعلي.

وتجدر الملاحظة إلى أمرين، خارج المادتين المعروضتين للنقاش وهما بخصوص المادة 76 التي تنص على ما يأتي : "لا تؤخذ في الحسبان عند توزيع المقاعد القوائم التي لم تتحصل على نسبة 7٪" ونظرا إلى التعديلات المذكورة أعلاه، ينبغي مراجعة هذه النسبة.

إن القائمة الانتخابية لكل بلدية عبر الوطن مورثة منذ الاستقلال مع ما طرأ عليها من تعديلات وتحسينات، فلماذا لا نشرع في تجديد هذه القائمة الانتخابية بمناسبة إحصاء كل تعداد وطني للسكان؟.

كما يجدر حذف عبارة "يمكن" في المادة "46" حتى لا تكون حجة لمن يريد التزوير وتوول إلى غير محلها.

أما بخصوص المادتين 97 و 99 المتعلقة بأعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية، فعلى ضوء آخر إحصاء لعدد سكان البلديات، نجد إجحافا في حقوق تمثيل المواطنين، فلا يعقل أن يبقى مرهونا بتعداد عشرة سنوات حتى يتم تغيير عدد المقاعد في حين ارتفع عدد السكان وتجاوزته بكثير. وفي الأخير، أشكركم والسلام عليكم.

الرئيس : شكرا السيد بوفاتح بن بوزيد، وأحيل الكلمة إلى السيد عبد القادر شداد.

السيد عبد القادر شداد : بسم الله الرحمن الرحيم.  
شكرا سيدي الرئيس.

أسرة الإعلام،  
الحضور الكرام،  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.  
سيدي الرئيس المحترم،

لقد برهن الشعب الجزائري مرة أخرى عن مدى نضجه السياسي،  
وخير دليل على ذلك، تلك الرسالة الواضحة الموجهة للعائلة  
السياسية أثناء إجراء الانتخابات التشريعية يوم 17 مايو  
2007، والتي تحمل في طياتها مدى إيمانه بجزائر قوية  
وديمقراطية.

ولا يخفى على أحد، أن الجزائر قد مرت بمراحل عصيبة كادت  
أن تززع كيانه وتهدد أمنها واستقرارها وتذهب بهيبتها، إلا  
أن ذلك لم يتحقق وحمدًا لله بفضل الرجال والنساء الذين وقفوا  
بالمرصاد لإفشال هذه المناورات الدنيئة وذلك بكل عزم وحزم  
وإخلاص وإيمان بهذا الوطن.

إن الشعب الجزائري قد أثبت أيضا، أنه سام ومتعال عن كل  
أشكال المصالح الضيقة والمحسوبية، حيث أنه بالرجوع إلى  
نتائج الانتخابات التشريعية السابقة يتجلى لنا بوضوح أن  
الاستفتاء فريد من نوعه، حيث لا يشبه سابقه وإن المؤشر الكبير  
في ذلك إنما هو التفتت الأكيد الحاصل في الأصوات المعبر  
عنها بين التشكيلات السياسية والقوائم الحرة.

حيث أن بعض الأحزاب مع القوائم الحرة، قد استغلت عدة ثغرات  
وفراغات موجودة في القوانين والتنظيمات السارية المفعول  
المسيرة للانتخابات.

حيث لاحظنا في إطار الحملة الانتخابية للانتخابات التشريعية  
ليوم 17 مايو 2007، بروز بعض الأحزاب السياسية التي لا  
وجود لها إلا من خلال الاعتماد، وأن أعضاء مكاتبها وقياداتها  
محصورة في بعض الأفراد، دون أية قاعدة على الإطلاق، وأنها  
لا تظهر إلا في المناسبات والاستحقاقات الانتخابية وتلجأ بكل  
أسف إلى وسائل وطرق احتيالية لا أخلاقية ومتاجرتها بتزكيات  
لفائدة أشخاص لا علاقة لهم بحزبهم، من شأن هذه الظاهرة أن  
تسيء حتى إلى سمعة الأحزاب ومصداقيتها التي لها قاعدة  
وطنية ثابتة وتسهم بكل جدية ونزاهة وموضوعية في النشاط

السياسية بأفكار وبرامج مختلفة يفرض علينا وقفة تأمل حفاظا  
على مكاسب الجزائر التي يحققها جزائريون تحت تسمية أحزاب  
مختلفة بغض النظر عن حجمها في الساحة السياسية، نذكر  
اليوم مرة أخرى بمدى خطورة تطبيق هاتين المادتين خاصة في  
ظرف نحن في أمس الحاجة فيه إلى لم شمل كل الجزائريين  
بمختلف مشاربهم وتوجهاتهم، تحت راية واحدة هي راية القاضي  
الأول في البلاد، فخامة رئيس الجمهورية وهي راية المصالحة  
الوطنية، كما نرى أن الطبقة السياسية برمتها تتحمل مسؤولية  
عزوف المواطنين عن صناديق الاقتراع، ذلك أن جل منتخبيها  
لم يلتزموا بتعهداتهم التي قدموها أثناء مختلف الحملات  
الانتخابية في الاقتراعات السابقة.

إن إقصاء مجموعة كبيرة من الأحزاب السياسية من المشاركة  
في الانتخابات يهدف من ورائه إلى تجريدها من إرادتها في  
النضال والسعي إلى الحصول على نتائج أفضل وبالتالي القضاء  
عليها نهائيا ونتيجة ذلك إجبار الجزائريين على تذوق مرارة  
الأحزاب السياسية نفسها والقضاء على كل البدائل الديمقراطية  
وبالتالي وضع الجزائر رهينة سياسات وممارسات يئس منها كل  
الجزائريين عوض إيجاد آفاق للأمل والعمل السياسي الجاد  
والمدرّوس الذي يتماشى وتطبيق الدستور وكل قوانين  
الجمهورية، لذا نطالب على الأقل بتأجيل تعديل هذه القوانين  
إلى ما بعد المحليات كما نطلب أن تكون نسبة المشاركة  
تدريبية تبدأ من 1/2 إلى 2/2 لتتصاعد فيما بعد حتى لا تكون  
الحجة على أي كان.

أما فيما يخص تأجيل الانتخابات المحلية إلى غاية شهر نوفمبر  
فلا مانع لدينا وشكرا وبارك الله فيكم.

الرئيس : شكرا للسيد عبد القادر شداد، وأحيل الكلمة إلى  
السيد طيب مقدم، فليتفضل.

السيد طيب مقدم : بسم الله الرحمن الرحيم،  
السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني المحترم،  
معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
معالي وزير العلاقات مع البرلمان،  
زملائي النواب المحترمين،  
الوفد المرافق الأفاضل،

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،  
السيد معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية،  
السيد وزير العلاقات مع البرلمان،  
إخواني أخواتي النواب،  
أسرة الإعلام،  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إن الأصل في سن القوانين أو تعديلها هو معالجة مشكلة ما، وبالتالي نحتاج إلى تشخيص حقيقي وشجاع للواقع ونحتاج إلى تحليل كلي - وليس جزئي - للواقع، كم ورد في مشروع القانون، كما أننا بحاجة إلى نظرة مستقبلية وليس إلى نظرة آنية، نعم هناك ضعف في المشاركة في الانتخابات السابقة وما قبلها، نعم هناك حزب جديد اسمه حزب الأوراق الملغاة، نعم هناك ممارسات غير مقبولة من بعض الأحزاب، نعم هناك أحزاب مناسباتية وموسمية لكن في تقديري، إن أكبر عائق وأكبر مشكلة تحتاج منا معالجتها ومعرفة سرها هي المقاطعة التي عرفتها الانتخابات الفارطة والمقدر نسبتها بـ 65٪ والتي أعتقد أنها تعود إلى أسباب أساسية وهي كالآتي :

- 1- يأس المواطن من الفعل الانتخابي، سببه التزوير المتكرر منذ سنة 1995 من بعض الأعوان، بمعنى أنه أدى إلى ظهور أزمة ثقة بين المواطن ومسؤوليه،
- 2- عدم وفاء المنتخبين بالتزاماتهم،
- 3- الوصاية التي يعانيها المنتخب من قبل الإدارة ونزع الصلاحيات،
- 4- يأس المواطن من أي تغيير مادام رأيه لا يؤخذ بعين الاعتبار.

لذا ندعو في حركة مجتمع السلم إلى تعديل قانون الانتخابات كليا بما يضمن شفافية الانتخابات ونزاهتها حتى يمنح للشعب أمل جديد ورسالة بأن كلمته محترمة وأنه صاحب السيادة.

أما فيما يخص مشروع القانون فإنني أتساءل : لماذا نأخذ بعين الاعتبار، عندما نتحدث عن نسبة 4٪، الأصوات المتحصل عليها في الانتخابات التشريعية فقط، دون الأخذ بعين الاعتبار الأصوات المتحصل عليها في الانتخابات المحلية؟ أدعو إلى أخذها معا بعين الاعتبار، فنسبة الأصوات المقدرة بـ 4٪ الخاصة بالانتخابات التشريعية تكون خاصة بالانتخابات

السياسي، وعليه سارعت الدولة مرة أخرى عندما لاحظت هذه التصرفات اللاأخلاقية، التي أقل ما يقال عنها أنها اعتداء سافر على الممارسات الديمقراطية المعمول بها، إلى إصدار مجموعة مشاريع القوانين الكفيلة بحماية الديمقراطية وإضفاء الانسجام الأفضل والأكثر وضوحا وشفافية في مجال اختيار التمثيل والبرامج عامة، لاسترجاع المصداقية المفقودة لدى المواطنين خاصة. ولذلك، فإننا في التجمع الوطني الديمقراطي نشمن ونؤيد التعديلات المقدمة إلى المجلس الموقر مؤكداً أنها وردت فعلا في الوقت المناسب من أجل ضمان تمثيل شعبي في الانتخابات وتعزيز ممارسة الحريات والتقليص من الانحرافات المشوهة لاختيار الشعب.

وأكثر من ذلك فإن قرار تأجيل الانتخابات المحلية البلدية والولائية، يعد قرارا صائبا وجديرا بالتأييد لأن الدولة أخذت في الحسبان الأوضاع التي تدهمتنا منها الدخول المدرسي والاجتماعي وكذا حلول شهر رمضان المعظم وعيد الفطر المبارك وهذا تفاديا لعزوف شعبي آخر مثل ذلك الذي عشناه بتاريخ 17 مايو 2007 وإن الاعتماد على التاريخ نفسه لن يكون له الأثر النفسي الإيجابي وسيؤدي إلى عرقلة السير الحسن للانتخابات ويحول دون الحضور المكثف للمواطنين إلى صناديق الاقتراع للتعبير عن اختيارهم وعليه فإن المسعى من ذلك هو مسعانا.

وفي الأخير، أستسمح سيدي الرئيس المحترم، لألتمس من معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية السعي إلى تحضير مشاريع أخرى لدعم المسار الديمقراطي في بلادنا وتطهير المحيط السائد وذلك بإصدار تعديلات جديدة وصارمة بخصوص قانوني البلدية والولاية وكذلك قانون الانتخابات وقانون الأحزاب مستقبلا.  
شكرا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

**الرئيس :** شكرا للسيد طيب مقدم، وأحيل الكلمة إلى السيد نعمان لعور، فليفضل.

**السيد نعمان لعور :** بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

ممثلي الأحزاب وعائشنا أيضا أكثر من ذلك ظاهرة إضافة أظرفة من بعض الأعوان في بعض الصناديق وأيضا ظاهرة التصويت في مكان آخر دون استعمال الوكالة، كما عائشنا ظاهرة أن ممثلي بعض الأحزاب يلاحظون التجاوزات التي تصل في بعض الأحيان إلى ضرب مصداقية الانتخابات، ولا يسمح لبعضهم بتسجيل هذه الملاحظات على محاضر الفرز، لذا نرى في حركة مجتمع السلم - السيد معالي وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية - أن التعديلات التي تفضلتم بها على أهميتها لم تعالج كل هذه المظاهر، لذا نطالب بمزيد من التعديلات لما يجعل الاستحقاقات القادمة في منأى عن كل ما من شأنه المساس بمصداقيتها، أما فيما يخص التعديلات التي تفضلتم بها معالي الوزير، فنقترح ما يأتي :

- بالنسبة إلى نسبة 5٪ من عدد المسجلين فيما يخص التوقيعات فالحزب الذي لا يملك نسبة العتبة أي 4٪ لا بد له لكي يشارك في الانتخابات في 1541 بلدية أو 48 ولاية، أن يتحصل على 950 ألف توقيع أظن أن هذا رقم لا يستهان به، لذا نقترح إما تخفيض النسبة إلى 2.5٪ "ربع العشر" تيمنا بنسبة الزكاة، أو الإبقاء على نسبة 5٪ لكن تحسب من الأصوات المعبر عنها بالنسبة إلى آخر استحقاق.

أما فيما يخص نسبة 4٪ التي هي عتبة المشاركة في الانتخابات دون جمع التوقيعات، فاعتمادا على سياسة التدرج الديمقراطي الذي ننتهجه في بلدنا، نقترح تخفيض هذه النسبة بما يفتح مشاركة أوسع خصوصا للأحزاب التي كان لها دور وإسهام في تقوية عضد الجزائر أيام محنتها، استنادا واتفاقا وتماشيا مع شعار الحركة الذي ترفعه دائما، الجزائر حررها الجميع وبينها الجميع شكرا لكم وبارك الله فيكم.

**الرئيس :** شكرا للسيد عبد العزيز بلقايد، وأحيل الكلمة إلى السيد محمد مولود سنوسي، فليتنفضل.

**السيد محمد مولود سنوسي :** بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله الكريم وعلى آله وصحبه والتابعين. السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني الموقر، السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية، السيد وزير العلاقات مع البرلمان الذي يدخل القاعة للتو فلنرحب به.

التشريعية والأصوات المحصل عليها في الانتخابات المحلية تكون خاصة بالانتخابات المحلية أما بالنسبة إلى نسبة 5٪ الخاصة بالتوقيعات المدرجة في مشروع هذا القانون، فإن هذه النسبة مبالغ فيها، فمثلا لو أخذنا على سبيل المثال الولاية التي أمثلها، يبلغ عدد الناخبين بها حوالي 700 ألف ناخب أي أن نسبة 5٪ تكون في حدود 35 ألفا، وهذا يعني في الانتخابات التي جرت، الحصول على 4 مقاعد، لهذا أدعو إلى تخفيضها إلى ربع العشر.

أما لتفادي البنزسة - كما هو مذكور في التقرير - فإننا نساند ماجاء في توصيات اللجنة خاصة فيما يخص مجانية العمل في اللجان المستقلة وشكرا وبارك الله فيكم والسلام عليكم.

**الرئيس :** شكرا للسيد نعمان لعور، وأحيل الكلمة إلى السيد عبد العزيز بلقايد، فليتنفضل.

**السيد عبد العزيز بلقايد :** شكرا السيد الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله، أما بعد، السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني، معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية، معالي وزير العلاقات مع البرلمان، زميلاتي، زملائي النواب، أسرة الإعلام، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

معالي الوزير،

لقد عائشنا جميعنا، ظروفًا مأساوية خلال الانتخابات التشريعية يوم 17 مايو سنة 2007 والتي لم تكن جديدة في المسار السياسي في الجزائر، لكنها في الانتخابات الأخيرة بلغت حدا لا يطيقه الجميع شعبا وأحزابا وإدارة ولقد ذكرتم معالي الوزير جزءا منها وأنتم تعرضون أسباب التعديلات التي تفضلتم بها ونذكر بدورنا بعض المظاهر الأخرى التي عائشنا جميعا، فلقد عائشنا ظاهرة السمسرة بالاعتمادات والتفويضات - ولقد تفضلتم بذكرها - كما عائشنا أيضا ظاهرة بيع الأصوات وشراؤها، وكذا شراء ذمم بعض مؤطري المكاتب والمراكز التي يفترض أنهم محفلون!، كما عائشنا ظاهرة شراء ذمم بعض

ورد في المادتين 82 و109، أن يضيق من حجم الممارسة السياسية وفسح المجال أمام فعاليات وإطارات يمكن أن تخدم الوطن، وبالتالي نرى في حركة مجتمع السلم على الأقل ضرورة مراجعة النسب المقترحة لإتاحة فرصة أكبر وفتح فضاء أوسع لترسيخ الديمقراطية ودولة المؤسسات.

وأقترح في هذا الصدد تخفيض النسبة المطلوبة من التوقعات المطلوبة من أصوات الناخبين المسجلين في الدائرة الانتخابية خاصة بالنسبة إلى الأحزاب التي يمكن ألا يحالفها الحظ في حالة المصادقة على التعديل كما هو وارد أي نسبة 4٪، إلى نسبة 3٪. وبالتالي الجمع بين تخفيض سقف عملية جمع التوقعات وإتاحة الفرصة للأحزاب التي لها قاعدة والتي لم تصل إلى نسبة 4٪ لكنها قريبة من هذه النسبة وفي الوقت نفسه تحييد بعض الأحزاب ولا أعمم الأمر، لأنه حقيقة هناك أحزاب لم تصل إلى هذه القاعدة لكنها أحزاب لها مصداقية وبرامج ويمكن أن تسهم يوما ما في خدمة هذا الوطن وترسيخ الديمقراطية، قلت تخفيض هذا السقف من عملية جمع التوقعات لبعض الفعاليات أو الأحزاب المؤهلة لتحمل مسؤولياتها ونقصد بذلك الأحرار...

**الرئيس :** شكرا للسيد محمد مولود سنوسي، وأحيل الكلمة إلى السيدة هوارية بوسماحة.

**السيدة هوارية بوسماحة :** السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني، السيد وزير، السيدات والسادة الحضور، السلام عليكم.

تمكنا بعد مناقشتنا لمشروع القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات من الوقوف على عدة نقاط نراها في غاية الأهمية. السيد الوزير، من أجل ضمان تمثيل شعبي حقيقي في الانتخابات أشرتم في عرضكم للأسباب من خلال تحليل نتائج التشريعات الأخيرة، أن الاختيار الشعبي قد تبعث بين القوائم الانتخابية، فنسبة المشاركة الضئيلة في تشريعات 17 مايو 2007 مثلتها بقوة مشاركة شيوخ ومسنيين تعذر عليهم اختيار البرامج أو الأحزاب لعدم وضع صورة المسؤول الأول عن الحزب في القائمة أو وضع الرموز وكذا عدم تعرفهم على صورة متصدر

السيدات والسادة النواب،  
الأسرة الإعلامية،  
السادة الحضور،  
سلام الله عليكم ورحمته وبركاته.

لا بد لنا ونحن نقف على الذكرى المزدوجة للاستقلال والشباب، أن نهنيء الشعب الجزائري بالذكرى 45 للاستقلال ومن الضروري كذلك أن نتذكر رسالة الشهداء التي تهدف إلى بناء دولة جزائرية وعصرية وديمقراطية نظامها جمهوري في إطار المبادئ الإسلامية، كما أنتهز هذه الفرصة لتنهئة الفائزين مؤخرا في شهادة البكالوريا وأتمنى لهم نيابة عن إخواني في حركة مجتمع السلم وكذا عن نواب البرلمان، التوفيق في دراستهم الجامعية المقبلة.

درجنا في حركة مجتمع السلم منذ عقود على العمل لهذا الهدف الذي رفعه الشهداء ورفعته المجاهدون في ثورة 1954 والذي يهدف إلى بناء دولة جزائرية وعصرية وديمقراطية نظامها جمهوري في إطار المبادئ الإسلامية وبذلنا في سبيل ذلك كثيرا من الجهد والوقت وعانينا التزوير ولواحقه لكننا مانزال حرصين مع المخلصين في هذا الوطن من أجل تأسيس دولة الحق والقانون التي نؤمن بها، ولا شك أن الفعل الانتخابي هو أحد أهم عناصر العملية الديمقراطية ذلك لأن بواسطته يتم اختيار الرجال والبرامج خاصة إذا سلم في جميع مراحل العملية الانتخابية من أشكال القفز على الأصوات والبرزسة بها أو بالتفويضات والأختام الحزبية وغيرها من عناصر العملية الانتخابية من بدايتها إلى نهايتها.

إننا كمؤسسة تشريعية تسعى إلى ترقية الفعل الانتخابي بعيدا عن ديمقراطية الواجهة والتوجيه نرى أنه من الضروري إعادة النظر ومراجعة كل المنظومة السياسية ابتداء من مراجعة قانون الأحزاب والجمعيات إلى قانوني البلدية والولاية إلى غيرها من القوانين التي لها علاقة مباشرة باختيار ممثلي الشعب المؤهلين لتحمل مسؤولياته وقضاياها المصيرية وتعديل قانون الانتخابات الذي نحن بصدد خاصة المادتين 82 و109 منه والذي كما أشار السيد وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية، هو محاولة لتنقية الساحة السياسية من بعض الأطراف التي تتاجر في مثل هذه المناسبات الانتخابية إلا أنه يمكن للتعديل الذي

السيد الوزير، إن كل هذه الممارسات اللاأخلاقية لبعض الأحزاب أو الأشخاص من أجل حصولهم على امتيازات والمتمثلة في الحصانة البرلمانية والتي تهدر من أجلها الملايير مع علمهم، أن أجرة نائب خلال كل العهدة، لا يمكنها تعويض كل ما صرفه خلال الحملة الانتخابية، فهذه الحصانة هي من أجل تسهيل المهمة السياسية للنائب أي حمايته عند تأديته مهامه النيابية حسب ما ينص عليه الدستور وعدم الضغط عليه بسبب مواقفه السياسية وليس في خرق القوانين أو استعمالها لأغراض شخصية أو في أعمال غير مشروعة.

ألا ترون السيد الوزير، أن هذا يعد عاملا أساسيا في ظهور لوبيات الأموال داخل المجلس الشعبي الوطني؟ فقد أصبح من العاجل والضروري إيلاء كل هذه المسائل الأولوية، وإذ نرى في حزب العمال أنه من الضروري :

1- وضع صورة المسؤول الأول للحزب أو الرموز في القائمة الانتخابية،

2- تطهير الوضع السياسي بضرورة فصل المال والأعمال عن السياسة وكذا إلغاء تمويل لجان مراقبة الانتخابات مثل هذه الإجراءات سوف تساعد في عملية الفرز وتنقية الأجواء التي ستساعد في التعبير عن الإرادة الشعبية وسيادتها وبالتالي الدفاع عن السيادة الوطنية وشكرا.

**الرئيس :** شكرا للسيدة هوارية بوسماحة، نكتفي بهذه التدخلات، نستأنف أشغالنا اليوم في الساعة التاسعة ليلا لمواصلة المناقشة العامة وشكرا للجميع والجلسة مرفوعة.

**رفعت الجلسة في الساعة الخامسة  
والدقيقة السابعة والخمسين مساء**

القائمة وكما تعلمون فإن نسبة الأمية عندنا تبلغ 26٪ والمثال الحي الذي عايشناه في حزب العمال وحسب النتائج الرسمية فقد تحصلنا على 26 مقعدا في المجلس الشعبي الوطني إلا أنها لا تعكس المكانة الحقيقية للحزب، فالنتائج المتحصل عليها في ولاية الجزائر 10 مقاعد واحتلاله للمرتبة الثانية هي في حد ذاتها أصدق تعبير عن مكانة الحزب وذلك لتعرف الناخبين على صورة متصدر القائمة ألا وهي الأمينة العامة للحزب الشيء الذي سمح بأداء هؤلاء الناخبين لمهمتهم الانتخابية دون تغليب، وفي إطار تكريس مبدأ المساواة في الممارسة السياسية وكما تعلمون جميعا فإن حزب العمال رشح نسبة كبيرة من النساء قاربت 50٪ في كل قائمة انتخابية لكن نظرا إلى عدم وجود صورة المسؤول الأول في الحزب أو الرمز، في بعض مكاتب التصويت وفي بعض الولايات أدى إلى تغليب أكبر لهؤلاء الناخبين الذين صوتوا لصالح قوائم تنصدها نساء في أحزاب أخرى ظنا منهم أنهم يصوتون لصالح حزب العمال.

السيد الوزير، لقد ذكرت أن بعض الأحزاب السياسية لا تظهر إلا في المواعيد الانتخابية مستعملة طرقا لا أخلاقية بمتاجرتها بالتزكيات لفائدة أشخاص لا علاقة لهم بالسياسة فهؤلاء سواء ترشحوا تحت غطاء حزبي بشراء التزكيات أو كأحرار فإنهم انتهزوا الأوضاع الاجتماعية المزرية للمواطنين فقاموا بشراء أصواتهم مقابل مبالغ زهيدة هذا ونسجل تنافس عدة مترشحين برفع المبلغ وكأنهم في مزاد علني وبفتح مداومات يوم الاقتراع وأمام مراكز التصويت ووصلت بهم الجرأة إلى تحليف هؤلاء الناخبين على المصحف مقابل التصويت لصالحهم ألا ترون السيد الوزير أن اختلاط المال بالسياسة سبب رئيسي في هذا التعفن السياسي وفي تضليل اختيار الناخبين بواسطة تزكيات تغلبت عليها السمسرة والمصلحة الشخصية التي تحدثتم عنها!؟

## تدخل كتابي

السيد محمد مغارية : بسم الله الرحمن الرحيم،

مناقشة وإثراء مشروع قانون عضوي يتضمن تأجيل الانتخابات بتجديد المجالس الشعبية البلدية والولائية، ومشروع قانون عضوي يتعلق بنظام الانتخابات يوم 2007/07/11.

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن والاه.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،

السيد معالي وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية ومعاونيه،

السيد وزير العلاقات مع البرلمان،

السادة والسيدات النواب،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

إن مشروع تعديل القانون العضوي القاضي بتأجيل الانتخابات المحلية القادمة وتمديد عمر المجالس المحلية إلى غاية النصف الثاني من نوفمبر 2007 إضافة إلى المبررات الموضوعية التي نص عليها مشروع القانون، يكفي منها ولو كان واحدا. المبرر الأقوى وهو تزامنه مع بداية إدارة الحملة الانتخابية في شهر أوت الشيء الذي لا يسمح باستنفار مناظلي الأحزاب فحسب، لأداء حملة انتخابية متميزة ولا حتى حضور المواطن لدعوته إلى المشاركة الانتخابية الواسعة التي عانت منها السلطة في الانتخابات التشريعية السابقة من خلال النسبة الضعيفة من جهة وعانت منها أيضا الأحزاب السياسية والمجتمع المدني في تحريض المواطنين للإدلاء بأصواتهم بالكثافة المطلوبة.

السيد معالي وزير الدولة،

إن الأسباب الموضوعية في نظرنا التي أدت بالشعب الجزائري إلى العزوف عن المشاركة في الانتخابات التشريعية السابقة مرجعها إلى ما يأتي :

- التجاوزات المتكررة والثابتة للعمليات الانتخابية من الانفتاح السياسي وخاصة المتعلقة بالتشريعات والمحليات منها :

- مسؤولية الإدارة المحلية من خلال نفرة وبعد المسؤولين عن المواطن.

- مسؤولية المنتخبين المحليين والنواب من خلال التخلي عن واجباتهم في التكفل بانشغالات المواطنين على أحسن ما يرام.

إن المنتخبين بكل أصنافهم يجب أن يمثلوا الدرع الواقعي الذي يحمي مصالح الشعب المشروعة والمتاحة ويقدموا بالوساطة الوافية الصادقة والحقيقية بين مؤسسات الدولة والمواطن المغبون.

السيد معالي وزير الدولة،

أما فيما يخص تعديل مشروع القانون العضوي للانتخابات فإني أتساءل عن تأخره إلى ساعة إذن مع أنه ظهرت بوادر تبريرات تعديله جزئيا في انتخابات 1997 وتجلت بوضوح وبشكل مفضوح في انتخابات 2002، فلماذا لم يستدرك هذا التأخر في الانتخابات التشريعية السابقة؟، ومع هذا فإنني أرحب بمشروع هذا القانون لأنه جاء لتطهير الممارسات السياسية من العيبية ويخلص الفعل الديمقراطي من الانتخابات الموسمية ويؤكد مبدأ تكافؤ الفرص على أساس النضال الدائم والدؤوب والنشاط السياسي الاحترافي، وينتهي في الأخير إلى قطع الطريق على المسترزيق والمستغلين للدستور وقوانين الجمهورية من خلال نيل الاعتمادات.

وزارتكم، وقد ظهر هذا بينا في استحقاقات 2002،  
و2007.

وفي الأخير، أثنى على من تفضل بتذكيركم، السيد معالي وزير  
الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية بتنفيذ الإجراءات  
الجزائية الخاصة بالقانون العضوي للانتخابات.  
أشكركم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد معالي وزير الدولة،  
إن مشروع تعديل هذا القانون في تصورنا سيمكن من  
تقليص عدد القوائم الانتخابية المفرط الذي أشكل على  
كثير من المواطنين في حسن الظروف اختيار القائمة  
المناسبة الشيء الذي يدفعنا لنتساءل عن سر نجاح كثير  
من القوائم وطنيا الأولى منها والأخيرة في كل دائرة  
انتخابية وهذه الظاهرة تحتاج إلى دراسة من مصالح